

Distr.: General
19 July 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر - 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أشكال الرق المعاصرة من حيث تأثيرها على المساجين الحاليين والسابقين

تقرير المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها،
تومويا أوبوكاتا

موجز

في هذا التقرير، يدرس المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 15/51، إلى أي مدى تُخضع الدول المساجين للعمل الإلزامي ويبيّن ما هي الممارسات التي قد تبلغ حد أشكال الرق المعاصرة وانتهاكات أو تجاوزات أخرى لحقوق الإنسان. ويقيم المقرر الخاص أيضاً مخاطر إخضاع المساجين السابقين لأشكال الرق المعاصرة. وهو يلاحظ وجود مجموعة متنوعة من الممارسات المشجّعة فيما يتعلق بالعمل أثناء مدة السّجن، إلى جانب مخاوف تتعلق بالعمل الجبري الذي تفرضه الدولة وبالاستغلال الجنسي الذي يتعرض له المساجين أو المحتجزون. ويسلط الضوء أيضاً على مسائل تتعلق بإتاحة اللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف؛ والتعليم والتدريب المهني أثناء السّجن؛ وإعادة إدماج المساجين السابقين. كما يستخلص المقرر الخاص استنتاجات ويصوغ توصيات عملية فيما يتعلق بدرء أشكال الرق المعاصرة في أوساط المؤسسات الإصلاحية.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً - مقدمة

1- بموجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومعايير العمل الدولية، لا تعدّ الاستفادة من العمل أثناء السجن عملاً جبرياً في حد ذاتها، لكن ينبغي الاعتراف بالمساجين كعمال يحق لهم التمتع بشروط تقترب من شروط العمل المتوفرة للعمال خارج المؤسسات الإصلاحية من حيث الأجور والضمان الاجتماعي والسلامة والصحة المهنتين. وفي هذا التقرير، يدرس المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها، مدى استفادة الدول من العمل الإلزامي الذي يؤديه المساجين والممارسات الذي قد تبلغ حد أشكال الرق المعاصرة وانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان. ويقيم المقرر الخاص أيضاً مخاطر إخضاع المساجين السابقين لأشكال الرق المعاصرة. وقد دعا المقرر الخاص مجموعة كبيرة من ذوي المصلحة إلى تقديم إسهامات إغناءً لبحثه، بمن فيهم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وكيانات تابعة للأمم المتحدة والهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان. وهو يود أن يشكر جميع الكيانات التي استجابت وأن يرحب بما أُبدي من تفاعل في هذه العملية⁽¹⁾. واستند المقرر الخاص أيضاً إلى المعلومات التي جمعت من البحوث المكتبية ومن المشاورات مع ذوي المصلحة المتعددين. كما تشاور مع منظمة العمل الدولية بشأن الإطار المعياري المعمول به ومسائل أخرى.

ثانياً - أنشطة المقرر الخاص

2- واصل المقرر الخاص، منذ تقديم تقريره السنوي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والخمسين، التواصل شخصياً وافتراضياً مع العديد من مسؤولي الدول⁽²⁾ ومع مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وممثلين عن المجتمع المدني ومدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم نشطاء مناهضون للرق، ونقابات، ومؤسسات أعمال تجارية ومستثمرين وممثلي منظمات دولية وذوي مصلحة آخرين. فعلى سبيل المثال، شارك، على هامش الدورة الرابعة والخمسين من دورات المجلس، في استضافة حدث جانبي مختلط عن التشرّد وأشكال الرق المعاصرة، وهو موضوع ذو صلة بتقريره السنوي الذي ركّز فيه على تلك المسألة. وشارك في رعاية هذا الحدث كل من البرتغال والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والجمعية المعنية بأطفال الشوارع. وحضر، علاوة على ذلك، أعمال المنتدى الدولي للأويغور في طوكيو وقدم تقريراً مواضعياً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين في تشرين الأول/أكتوبر، عن استخدام التكنولوجيا في تيسير أشكال الرق المعاصرة ودرئها⁽³⁾. وحضر المقرر الخاص أيضاً الاجتماع السنوي لذوي المصلحة في تشرين الثاني/نوفمبر لأجل تمويل مكافحة الرق والاتجار بالبشر لعام 2023. وأجرى عدة حوارات مع منظمات من المجتمع المدني واتتلافات للعمال المهاجرين في أوروبا وأمريكا اللاتينية بشأن وضع العمال المهاجرين في البلدان الأوروبية، كالمملكة المتحدة، وفي الولايات المتحدة الأمريكية. وبالإضافة إلى ذلك، حضر المقرر الخاص العديد من الحلقات الدراسية عبر الإنترنت وفعاليات أخرى نظمتها منظمات من المجتمع المدني، بما في ذلك على هامش الدورة الثامنة والسنتين من دورات لجنة وضع المرأة، التي عُقدت في آذار/مارس 2024، كما التقى المقرر الخاص بمنظمات شعبية تكافح التمييز على أساس نوع العمل والنسب في آسيا.

(1) جميع الورقات متاحة على هذا الرابط: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-input>

(2) contemporary-forms-slavery-affecting-currently-and-formerly

(3) A/HRC/54/30

(4) A/78/161

- 3- وواصل المقرر الخاص تناووضه مع فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وعقد اجتماعات منتظمة مع منظمة العمل الدولية ومع هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة.
- 4- وفيما يخص الزيارات القطرية، زار المقرر الخاص كوت ديفوار من 6 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023⁽⁴⁾. ومن المقرر أن يزور أستراليا في تشرين الثاني/نوفمبر 2024 وصربيا في عام 2025. ويود أن يشكر جميع الحكومات على دعوتها إياه. وأصدر المقرر الخاص أيضاً بيانات ورسائل مختلفة إلى الدول والشركات الخاصة، كان معظمها بالاشتراك مع مكلفين آخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

ثالثاً - المعايير الدولية

- 5- لا تحظر القوانين الدولية لحقوق الإنسان وقوانين العمل الدولية بصراحة فرض العمل أثناء الحبس حظراً صارماً. فالمادة 2(ج) من اتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29) لمنظمة العمل الدولية تستثني من تعريف العمل الجبري أو الإلزامي أي عمل أو خدمة تُفرض على شخص ما نتيجة إدانة في محكمة عادية. وتوجد استثناءات مماثلة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁵⁾، واتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)⁽⁶⁾ والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان⁽⁷⁾. فكان يُعتقد في البداية أن مثل هذا العمل يفيد السجناء، من حيث تسهيل إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، كما يفيد المجتمع ككل، من خلال الأشغال العامة التي ينجزها السجناء⁽⁸⁾. فمن الواضح إذن أنه ينبغي ألا يكون للعمل أثناء فترة السّجن غرض أو أثر عقابي⁽⁹⁾.
- 6- ويجب استيفاء شروط معينة لكي يبقى هذا الإعفاء سارياً. أولاً، يجب إدانة الشخص في محكمة عادية. فالغالبية العظمى من الدول الأعضاء تفرض العمل الإلزامي بشكل أو بآخر بعد الإدانة⁽¹⁰⁾. لكن عندما يُجبر الأشخاص الذين لم تتم إدانتهم بعد (كالأشخاص المحتجزين رهن المحاكمة أو المحتجزين دون محاكمة) على العمل دون موافقتهم الصريحة، فإن هذا العمل يُعتبر عملاً جبرياً⁽¹¹⁾. كما يُعتبر العمل الذي تفرضه هيئات إدارية أو غير قضائية، بما فيها سلطات الهجرة في سياق احتجاج المهاجرين، مخالفاً لاتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29)⁽¹²⁾.

(4) [A/HRC/57/46/Add.2](#).

(5) المادة 8(3)(ب).

(6) المادة 4(3)(أ).

(7) المادة 6(3)(أ).

(8) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، القضاء على العمل الجبري: دراسة استقصائية عامة بشأن اتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29)، واتفاقية إلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105) (منظمة العمل الدولية، 2007)، الفقرة 49. وينطبق الإعفاء أيضاً على العمل الذي يُفرض من خلال فرض أنواع أخرى من العقوبات، كعقوبة العمل المجتمعي.

(9) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، نيايا ضد نيبال (CCPR/C/125/D/2556/2015)، الفقرة 5-7.

(10) الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 4 (E/CN.4/1993/24)، الفرع الثاني).

(11) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، القضاء على العمل الجبري، الفقرة 51.

(12) ILO, *Hard to See, Harder to Count: Handbook on Forced Labour Surveys*, 3rd ed. (2024), p. 160 (منظمة العمل الدولية، من تصعب رؤيته يكون إحصاؤه أصعب: دليل استقصاءات العمل القسري، الطبعة الثالثة (2024)، ص 160).

- 7- ويشدد المقرر الخاص كذلك على وجوب توافق الاحتجاز أو الإدانة مع المعايير والمبادئ الدولية القائمة المتعلقة بعدالة الإجراءات ومراعاة الأصول القانونية⁽¹³⁾، وهي المبادئ المنصوص عليها في صكوك كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان. ومن المهم أيضاً إتاحة سبل انتصاف فعالة في حال انتهاك هذه القواعد والمبادئ⁽¹⁴⁾. وإلا اعتُبر الحرمان من الحرية تعسفياً⁽¹⁵⁾، وأمكن اعتبار فرض العمل في ظروف الاحتجاز التعسفي عملاً جبرياً⁽¹⁶⁾.
- 8- ثانياً، يجب أن يكون أي عمل يؤديه المساجين تحت إشراف سلطة عامة⁽¹⁷⁾. وذلك تحاشياً لأن تحدّد شروطاً عمل السجناء جهة غير السلطات العامة، في وضع لا يتمتع فيه العمال المعنويون بالحقوق المخولة للعمال الطلقاء⁽¹⁸⁾. ويجب أن يكون الإشراف والرقابة العامان فعالين ومنهجين ومنتظمين فلا يجوز الاعتماد فيهما على عمليات التفتيش الدورية فقط⁽¹⁹⁾. ويكتسب هذا الأمر أهمية خاصة بالنسبة للمرافق الإصلاحية التي تسيّرها أو تديرها كيانات خاصة، حيث إن اتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29) لا تجيز تفويض الإشراف أو السيطرة إلى كيانات خاصة تفويضاً تاماً⁽²⁰⁾.
- 9- ثالثاً، لا يجوز استخدام المساجين أو وضعهم تحت تصرف الخواص من أفراد أو شركات أو جمعيات⁽²¹⁾. وينطبق هذا على العمل الذي يُنجز داخل السجون التي يديرها القطاع الخاص وعلى العمل لدى المستخدمين من القطاع الخاص، سواء داخل مباني السجن أو خارجها⁽²²⁾. ومع ذلك، قالت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، التي ترصد تطبيق اتفاقيات منظمة العمل الدولية، إنه يُسمح بمثل هذه الترتيبات: (أ) عندما يعطي السجناء موافقة رسمية وحرّة ومستتيرة دون أن يكونوا تحت تأثير الضغط أو التهديد بأي عقوبة؛ (ب) عندما يؤدون عملهم بشروط تكاد تعادل علاقة عمل حرّة فيما يتعلق بالأجور والضمان الاجتماعي والسلامة والصحة المهنيين⁽²³⁾.
- 10- ومن الصكوك الأخرى ذات الصلة اتفاقية منظمة العمل الدولية لإلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105). وتوضح المادة 1 منها أنه لا يجوز فرض العمل الجبري أو الإلزامي:

- (13) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، القضاء على العمل الجبري، الفقرة 52.
- (14) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35 (2014)، الفقرة 8.
- (15) الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المداولة رقم 4.
- (16) نيبايا ضد نيبال، الفقرة 7-5.
- (17) المادة 2(ج) من الاتفاقية المتعلقة بالعمل الجبري أو الإلزامي، 1930 (رقم 29).
- (18) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، التقرير الثالث (الجزء 1 باء) (2007)، الفقرة 53.
- (19) المرجع نفسه، الفقرتان 53 و112.
- (20) المرجع نفسه، الفقرة 112.
- (21) المادة 2(ج) من اتفاقية العمل الجبري أو الإلزامي، 1930 (رقم 29).
- (22) لجنة خبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، ملاحظة بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري أو الإلزامي، 1930 (رقم 29) - المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اعتُمدت في عام 2020. متاح على هذا الرابط:
http://ilo.ch/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4059792,102651:NO
- (23) *Giving Globalization a Human Face: General Survey on the Fundamental Conventions concerning Rights at Work in Light of the ILO Declaration on Social Justice for a Fair Globalization, 2008* (International Labour Office, 2012), paras. 278, 279 and 291 (أُنسنته العولمة: دراسة استقصائية عامة عن الاتفاقيات الأساسية المتعلقة بالحقوق في العمل في ضوء إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، 2008 (مكتب العمل الدولي، 2012)، الفقرات 278 و279 و291).

- (أ) كوسيلة للإكراه أو التوجيه السياسي أو كعقاب على اعتناق آراء سياسية أو آراء تتعارض مذهبياً مع النظام السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي القائم أو على التصريح بهذه الآراء؛
- (ب) كأسلوبٍ لحشد الأيدي العاملة ولاستخدامها لأغراض التنمية الاقتصادية؛
- (ج) كوسيلة لفرض الانضباط على الأيدي العاملة؛
- (د) كعقاب على المشاركة في إضرابات؛
- (هـ) كوسيلة للتمييز العنصري أو الاجتماعي أو الوطني أو الديني.

11- وهو ما يتسق مع اجتهادات أوسع نطاقاً في شأن الاحتجاز التعسفي. وقالت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إن الأشخاص المسلوبية حريتهم (بمن فيهم المساجين) يتمتعون بجميع الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع مراعاة القيود التي مناص منها في بيئة مغلقة⁽²⁴⁾، وأضافت أن الاحتجاز يكون تعسفياً عندما يُستخدم كعقاب على الممارسة المشروعة للحقوق، بما فيها حرية الرأي والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والدين⁽²⁵⁾. وبالمثل، رأى الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي أن الاحتجاز يكون تعسفياً بطبيعته عندما يتوخى إعادة التأهيل السياسي أو الثقافي بواسطة النقد الذاتي، لأنه ينتهك حرية الفكر والدين أو المعتقد⁽²⁶⁾.

12- وقد يكون فرض العمل الذي يفى بالمعايير المذكورة أعلاه متوافقاً مع معايير العمل الدولية، لكن يجب على الدول تشجيع العمل اللائق للمساجين. وفي هذا الصدد، قالت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إن الالتزام باحترام الحق في العمل يتطلب من الدول الامتناع عن حرمان جميع الأشخاص، بمن فيهم السجناء والمحتجزون، من الحصول على عمل لائق، أو عن الحد من إمكانية حصولهم عليه⁽²⁷⁾. ومن المبادئ التي يركز عليها العمل اللائق الأجور العادلة والكرامة والمساواة وظروف العمل الآمنة⁽²⁸⁾. فضلاً عن ذلك، تنص قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) بوضوح على وجوب ألا يكون العمل في السجون ذا طبيعة مؤلمة، وعلى أن يشابه تنظيم العمل في السجن وأساليبه قدر الإمكان تنظيم العمل المماثل خارج أسوار السجن وأساليبه⁽²⁹⁾.

13- ومن المسائل المختلف عليها دفع أجور للمساجين. فلا يوجد التزام قانوني واضح ناشئ عن القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون العمل الدولي بدفع نفس الأجور التي يتقاضاها العمال العاديون خارج أسوار السجن. ومع ذلك، ولكي تكون الأجور "عادلة"، يجب أن تعادل أموراً أخرى من بينها جودة العمل المنجز ومستوى تعليم المساجين ومهاراتهم وما قد يخلفه العمل من أثر على صحة أولئك الأفراد وسلامتهم⁽³⁰⁾. فينبغي دفع أجر متساوٍ عن العمل المتساوي المنجز دون أي تمييز من أي نوع⁽³¹⁾. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تكون الأجور كافية حتى يستطيع العمال، حتى المساجين منهم، وأسراهم التمتع

(24) التعليق العام رقم 21 (1992)، الفقرة 3.

(25) التعليق العام رقم 35 (2014)، الفقرة 17.

(26) المداولة رقم 4.

(27) التعليق العام رقم 18 (2005)، الفقرة 23.

(28) ILO، "What is decent work?" (منظمة العمل الدولية، "ما هو العمل اللائق؟"). متاح على هذا الرابط:

<https://www.ilo.org/global/topics/decent-work/lang--en/index.htm>

(29) القاعدتان 97 و 99.

(30) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 23 (2016)، الفقرة 10.

(31) المرجع نفسه، الفقرة 11.

بحقوق الإنسان الأخرى⁽³²⁾. وعلاوة على ذلك، قد يُسمح بالاقطاعات من الأجور من أجل سداد تكاليف السجن (كالمبيت والطعام) وتعويض ضحايا الجرائم، لكنها ينبغي أن تخضع لرقابة صارمة من السلطات العامة⁽³³⁾، أي أنه يجب اعتبار فرض اقطاعات على سبيل الانتقام أو لأسباب أخرى غير مقبولة تعسفياً ومناقياً للمعايير الدولية للعمل ولحقوق الإنسان.

14- وبالإضافة إلى ما سبق، ينبغي اعتبار فرض المهام الخطرة والتعريض للأخطار المهنية أمرين "غير جديرين بالاحترام". فوجب من ثم على الدول اتخاذ الخطوات اللازمة لتوقّي الحوادث والأمراض المرتبطة بالعمل⁽³⁴⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يجب ضمان الحصول على الرعاية الصحية بالتساوي وبسرعة⁽³⁵⁾ بناءً على مبدأ معاملة المساجين معاملة إنسانية وحظر المعاملة اللاإنسانية أو المهينة⁽³⁶⁾. وتجب إتاحة سبل الانتصاف المناسبة، كالتعويض مثلاً، في حال وقوع الحوادث والأمراض⁽³⁷⁾. وينبغي اعتبار ظروف العمل غير المقبولة الأخرى، بما فيها ساعات العمل المفرطة دون استراحات أو أيام راحة، والترهيب والعنف، بما فيه العنف ذو الطابع الجنسي، مؤشرات على العمل الجبري تتعارض مع اتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29)⁽³⁸⁾.

15- وفيما يتعلق بإتاحة اللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف للمساجين الذين تعرضوا للاستغلال في العمل وللإستغلال الجنسي، فإن المبادئ التوجيهية هي التوفّر والإتاحة والسرية والسلامة والفعالية وإمكانية التتبع⁽³⁹⁾. وينبغي توفير المعلومات عن إجراءات الشكاوى لجميع المساجين باللغات التي يفهمونها، وينبغي أن يكون المساجين قادرين على تقديم الشكاوى إلى السلطات المختصة والمحامين والمفتشين وغيرهم من الأشخاص بشأن المعاملة التي يلقونها بسرية وأمان دون التعرض لمخاطر الانتقام والترهيب وغيرها من العواقب السلبية⁽⁴⁰⁾. وفضلاً عن ذلك، يجب التحقيق في جميع الادعاءات بشكل فوري ونزيه، وفي حال ثبوت تلك الادعاءات، يجب فرض العقوبات المناسبة على الجناة وتوفير سبل الانتصاف للضحايا⁽⁴¹⁾.

16- وتعزيزاً لفعالية إعادة التأهيل وإعادة الإدماج ومنع العود إلى الإجرام وأشكال الرق المعاصرة، ينبغي للدول أن توفر لكل مسجون فرصاً تعليمية ومهنية وغيرها من الفرص المفيدة تصمّم خصيصاً له. وتشدد المادة 10(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الهدف الرئيس من منظومات السجن هو الإصلاح وإعادة التأهيل الاجتماعي، وتتص القاعدة 98 من قواعد نيلسون مانديلا كذلك على أنه ينبغي للدول أن توفر فرص عمل أو تدريب مهني مفيد من شأنها أن تحافظ على قدرة المساجين على كسب العيش الشريف أو أن تزيد منها بعد الإفراج عنهم. ومن الأهمية بمكان أن تكون

(32) المرجع نفسه، الفقرة 18.

(33) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، *القضاء على العمل الجبري*، الفقرة 117.

(34) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 23 (2016)، الفقرة 25.

(35) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14 (2000)، الفقرة 34.

(36) *دافنيس ضد اليونان* (CCPR/C/135/D/3740/2020)، الفقرة 8-5.

(37) القاعدة 101 من قواعد نيلسون مانديلا.

(38) انظر "مؤشرات العمل الجبري" التي حدتها منظمة العمل الدولية (2012).

(39) اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة، "آليات تقديم الشكاوى" (2018). متاح على هذا الرابط: <https://www.coe.int/en/web/cpt/complaints-mechanisms>.

(40) المرجع نفسه، والقواعد 54 إلى 57 من قواعد نيلسون مانديلا.

(41) اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة، "آليات تقديم الشكاوى" (2018). انظر أيضاً قواعد نيلسون مانديلا.

هذه البرامج ملائمة ثقافياً ودينيًا وعُمرياً ومن حيث الاعتبارات الجنسانية ومناسبة للأشخاص ذوي إعاقات بدنية وذهنية⁽⁴²⁾.

17- وبمجرد الإفراج عن مساجين سابقين، يحق لهم التمتع بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للعمل. ولعدم التمييز في الحصول على التعليم والتدريب والعمل اللائق أهمية خاصة. لكن الحقيقة هي أن العديد من المساجين السابقين يجدون أنفسهم عاطلين عن العمل فترات طويلة بسبب التمييز، بأبعاده المتداخلة، نتيجة إدانتهم بارتكاب جنائية. ولدفع إعانات البطالة أو استحقاقات ضمان اجتماعي أوسع نطاقاً أهمية خاصة في هذا الصدد. وبموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتعين على الدول أن تولي اهتماماً خاصاً للسجناء والمحتجزين في تنفيذ الضمان الاجتماعي⁽⁴³⁾. وبالإضافة إلى ذلك، تنص اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن النهوض بالعمالة والحماية من البطالة لعام 1988 (رقم 168) على وجوب أن تحصل على استحقاقات اجتماعية⁽⁴⁴⁾ الفئات الضعيفة حالها من الأفراد، بمن فيهم السجناء المفرج عنهم الباحثون عن عمل. وبالإضافة إلى ذلك، يرى المقرر الخاص أن من الضروري تأمين الحصول على سكن اجتماعي أو سكن خاص بكلفة يسيرة، لأن العديد من المساجين السابقين يتعرضون للتمييز في هذا الشأن وكثيراً ما ينتهي بهم المطاف في حالة تشرد، وهو ما يعرضهم بدوره لخطر أشكال الرق المعاصرة وغيرها من تجاوزات حقوق الإنسان⁽⁴⁵⁾.

18- ومن المبادئ الناشئة الأخرى "الحق في محو الأثر". ومن أشكاله حذف أو شطب السوابق من السجلات الجنائية بعد انقضاء مُدد زمنية معينة. وفي حالة أوروبا، رأَت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن تخزين المعلومات الشخصية، بما فيها السوابق الجنائية، يندرج ضمن الحق في الحياة الخاصة الذي قد يُعتبر أنه انتهك عندما يكون هذا التخزين عشوائياً ولمدة غير محدودة ودون ضمانات واضحة وكافية⁽⁴⁶⁾. وحذف المعلومات على الإنترنت المتعلقة بملاحقة شخص ما جنائياً وإدانتته، بالإضافة إلى ذلك، مسألة تستدعي النقاش في العصر الرقمي. وفي قضية تاريخية، عندما نظرت محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي في قواعد أساسية كالحق في الحياة الخاصة وحماية البيانات الشخصية بموجب ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، قررت أن على مشغلي محرّكات البحث الامتثال لطلبات إزالة الروابط التي تؤدي إلى بيانات شخصية غير كافية أو غير مهمة أو زائدة⁽⁴⁷⁾. وليس معروفاً بعد كيف ستتطور هذه المبادئ على الصعيد العالمي مع مرور الوقت، علماً بأن هناك قضايا أخرى لا تقل أهمية، مثل درجة خطورة الجرائم المرتكبة وحرية التعبير والمصلحة العامة وبذل العناية الواجبة فيما يتعلق بحقوق الإنسان في القطاعات ذات الصلة.

(42) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 31 (2005)، الفقرات 5 و26 و38؛ ولجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 24 (2019)، الفقرة 95؛ وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرّمين (قواعد بانكوك)، القاعدتان 37 و42؛ وقواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجرّدين من حريتهم (قواعد هافانا)، الفرع الرابع - هاء؛ وA/HRC/51/27، الفقرتان 16 و49؛ وA/HRC/55/52، الفقرتان 77 و96؛ ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، الفتوى OC-29/22، 30 أيار/مايو 2022، الفقرات 328-330.

(43) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 19 (2007)، الفقرة 31.

(44) المادة 26.

(45) الوثيقة A/HRC/54/30، الفقرة 32.

(46) م. م. ضد المملكة المتحدة، الطلب رقم 07/24029، الحكم، 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2012، الفقرتان 187 و199. انظر أيضاً قضية كات ضد المملكة المتحدة، الطلب رقم 15/43514، الحكم، 24 كانون الثاني/يناير 2019.

(47) Google Spain SL وGoogle Inc. ضد Agencia Española de Protección de Datos and Costeja González، القضية رقم C-131/12، الحكم، 13 أيار/مايو 2014.

رابعاً - ممارسات الدول

ألف - العمل أثناء فترة السّجن

19- يؤدي المساجين مجموعة كبيرة من الأعمال على مستوى العالم، مثل صيانة المرافق الإصلاحية وغيرها من خدمات الدعم (مثل التنظيف والطهي والغسيل والسباكة والأعمال الإدارية)⁽⁴⁸⁾، وإنتاج السلع (مثل اللوازم المكتبية والأثاث) لصالح السلطات العامة، والأشغال العامة (مثل بناء الطرق والحدائق والمباني العامة أو صيانتها)⁽⁴⁹⁾. كما أن العمل لمنفعة مؤسسات الأعمال التجارية والكيانات الخاصة في مختلف القطاعات، مثل الزراعة وصناعات الملابس والتجميع والصناعات الغذائية وغيرها من صناعات التعبئة والتغليف والصناعات التحويلية، واردٌ أيضاً في عدد من الدول من بينها ألبانيا والجزائر وأستراليا والنمسا وأذربيجان وبوتسوانا وبوركينا فاسو والكاميرون وجزر القمر وغابون وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإيطاليا ولايتيا ومنغوليا وبولندا والاتحاد الروسي وسانت كيتس ونيفيس وصربيا وجنوب أفريقيا وطاجيكستان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وأوروغواي⁽⁵⁰⁾. ويشمل ذلك خطط الإفراج بواسطة العمل حيث يتسنى للأشخاص الذين هم على وشك أن يُطلق سراحهم العمل أثناء النهار خارج مرافق المؤسسة الإصلاحية⁽⁵¹⁾.

20- ولا يزال أداء العمل أثناء الحبس إلزامياً في عدد من الدول، بيد أنه يُعترف بأنه طوعي في بعض الدول، من بينها شيلي وكسمبرغ ورومانيا وسان تومي وبرينسيبي⁽⁵²⁾. ويشترط الجبل الأسود

(48) ورقات قدمتها أستراليا وكندا والمغرب ومنظمة القيمة تزيد (Worth Rises)؛ *Prison Study by the Human Rights Commission of Sri Lanka* (2020), pp. 367 and 368 (دراسة السجون التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان في سريلانكا (2020)، ص. 367 و368)؛ و *Office of the Inspectorate Te Tari Tirohia, Manawatū Prison: Announced* (2020)، ص. 367 و368)؛ و *Inspection April 2023* (Wellington, 2024), p. 62 (مكتب المفتشية تي تاري تيروها، سجن ماناواتو: التفتيش بعد الإخطار به، نيسان/أبريل 2023 (ولنغتون، 2024)، ص 62).

(49) ورقات قدمتها تحالف تايوان لأجل المجانين، ومنظمة القيمة تزيد (Worth Rises)، ومعهد أبحاث الجريمة وسياسات العدالة في بيركبيك بجامعة لندن، وتانيشا كانون (الخدمات القانونية للسجناء الذين لديهم أطفال) وديلان أودونوغو (مركز البحوث والتعليم الحضري، جامعة روتجرز - كامدن). انظر أيضاً American Civil Liberties Union and University of Chicago Law School Global Human Rights Clinic, *Captive Labor: Exploitation of Incarcerated Workers* (2022)، ص 29 و30.

(50) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، والملاحظات والطلبات المباشرة بشأن اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 29 ورقم 105، الصادرة ما بين عامي 2021 و2024 (متاح على الرابط: <https://normlex.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:20015>). انظر أيضاً American Civil Liberties Union and University of Chicago Law School Global Human Rights Clinic, *Captive Labor*, p. 27 (on the United States)؛ و Anhelita Kamenska, Ilvija Pūce and Kristīne Laganovska, *Prison Conditions in Latvia* (European Prison Observatory, 2019) (أنهليتيا كامينسكا وإيلفيا بوسيه وكريستين لاغانوفسكا، *أحوال السجون في لاتفيا* (المرصد الأوروبي للسجون، 2019))؛ و Susanna Marietti, *Prison Conditions in Italy*, 2nd ed. (European Prison Observatory, 2019) (سوزانا مارييتي، *أحوال السجون في إيطاليا*، الطبعة الثانية (المرصد الأوروبي للسجون، 2019)).

(51) ورقات قدمتها السيناتور كيم بيّث من كندا، وألمانيا، ومنظمة إيكس للعدالة العالمية، وهاداسا نوردا (كلية الحقوق، جامعة أمستردام)، وفيرجينيا مانوفالو (كلية الحقوق بجامعة لندن)؛ و *Prison Study by the Human Rights Commission of Sri Lanka*, p. 373 (دراسة السجون التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان في سريلانكا، ص 373).

(52) ورقة قدمتها لكسمبرغ. ولجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، والملاحظات والطلبات المباشرة بشأن اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 29 ورقم 105، الصادرة ما بين عامي 2021 و2024 (متاح على الرابط: <https://normlex.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:20015>).

وأوروغواي⁽⁵³⁾ موافقة صريحة من السجناء، بينما تيرم فرنسا عقد عمل يحدد شروط العمل والأجور والاقتراعات⁽⁵⁴⁾. وفي دول أخرى، يُعترف بتعديلات في العمل أو بإعفاءات منه لصالح الأشخاص ذوي إعاقة والأشخاص الذين تجاوزوا سن التقاعد والحوامل والسجناء الذين لديهم أطفال⁽⁵⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن في بعض الدول أن يقوم المحتجزون رهن الحبس الاحتياطي (على ذمة التحقيق أو في انتظار المحاكمة أو الإدانة مثلاً) بأداء عمل ما، ولكن على أساس طوعي⁽⁵⁶⁾. وفيما يتعلق بخيارات العمل، بإمكان السجناء أن يتقدموا بطلبات للحصول على فرص عمل بناءً إلى مهاراتهم واهتماماتهم، أو تؤخذ هذه المهارات والاهتمامات بعين الاعتبار عند إسناد عمل ما في ألبانيا وملديف والمغرب وإسبانيا وسري لانكا⁽⁵⁷⁾، بينما توفر دول أخرى، من بينها البرازيل وكندا وإكوادور ولكسمبرغ، بدائل عن العمل، كالتعليم والتدريب المهني⁽⁵⁸⁾.

21- وفي حين يقرّ المقرر الخاص ببعض الأمثلة الإيجابية على الضمانات التي تكفل حقوق المساجين في سياق أداء العمل، فإنه يود إثارة عدد من القضايا التي تجب معالجتها. بادئ ذي بدء، ينبغي التشكيك في الطبيعة الطوعية للعمل في العديد من الحالات. وفي هذا الصدد، تم الإبلاغ في مختلف الولايات والمناطق عن حالات فرض عقوبات أو إجراءات تأديبية أو التهديد بفرضها، ومن بينها الحبس الانفرادي والحرمان من الزيارات العائلية ومن المكالمات الهاتفية ومن القيام بأنشطة ترفيهية وتمديد مُدد الحبس ورفض الإفراج المشروط⁽⁵⁹⁾. ومن الواضح، في هذه الظروف، أنه لا خيار أمام المساجين سوى العمل.

22- ويساور المقرر الخاص القلق لأنه لم تسنح أي فرص للعمل المجدي والمحفز ولأنه لم تتوفر خيارات كافية في الواقع. ويرجع ذلك إلى أسباب من جعلتها الاكتظاظ في مرافق المؤسسات الإصلاحية والشراكات المحدودة مع مؤسسات الأعمال التجارية ومقديمي الخدمات. ولذلك، يكلف العديد من السجناء بمهام ليس بناءً على مهاراتهم أو كفاءاتهم، وإنما بناءً على المتاح من الخيارات⁽⁶⁰⁾. وفضلاً عن ذلك، تم

(53) قانون تنفيذ الأحكام بالسجن والغرامات والتدابير الأمنية لعام 2015 (الجيل الأسود)؛ والمرسوم رقم 006/225 المؤرخ 13 تموز/يوليه 2006 (أوروغواي).

(54) القانون رقم 1729-2021 الصادر في 22 كانون الأول/ديسمبر 2021 المتعلق ببناء الثقة في نظام العدالة، المكمل بالمرسوم رقم 2022-655 الصادر في 25 نيسان/أبريل 2022 المتعلق بعمل المحتجزين وتعديل قانون السجون.

(55) وقرات قدمتها ألمانيا والاتحاد الروسي وإسبانيا ومنظمة الاحترام - الحماية - الوفاء والمبادرة القانونية.

(56) وقرات قدمتها الاتحاد الروسي وإسبانيا وإكوادور وألمانيا وغواتيمالا ولكسمبرغ والمغرب.

(57) وقرات قدمتها المدعون العامون في ملديف والمغرب وإسبانيا؛ و *Prison Study by the Human Rights Commission of Sri Lanka*, p. 363 (دراسة السجون التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان في سريلانكا، ص 363). والقانون رقم 81 الصادر في 25 حزيران/يونيه 2020 بشأن حقوق السجناء والمحتجزين ومعاملتهم (ألبانيا)، الذي يحظر أيضاً استخدام العمل الجبري كإجراء تأديبي.

(58) وقرات قدمتها كندا وإكوادور ولكسمبرغ ومعهد بحوث الجريمة وسياسات العدالة.

(59) انظر البيان عن زيارة المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب إلى الولايات المتحدة (2023)، متاح على هذا الرابط: <https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/racism/sr/statements/2023-11-14-EOM-SR-Racism-usa-en.pdf>؛ وقرات قدمتها منظمة مكافحة الرق في أستراليا، ومنظمة الاحترام - الحماية - الوفاء والمبادرة القانونية، وهاداسا نوردا، ومعهد أبحاث سياسة الجريمة والعدالة، وتحالف تايوان لأجل المجانين، والاتحاد الأمريكي للحريات المدنية، ومنظمة القيمة تزيد (Worth Rises)، وتانيشا كانون وديلان أودونوغو.

(60) وقرات قدمتها المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، ومنظمة إيكس للعدالة العالمية، وأمبيكا ساتكونانان.

تسليط الضوء على أن الوظائف المتاحة لا تزيد دائماً احتمال الحصول على عمل بعد الإفراج، فهي لم تصمّم بغرض اكتساب مهارات ومؤهلات ومعارف رائجة في سوق العمل⁽⁶¹⁾.

23- وفيما يتعلق بالأجور، هناك تباين ما بين الدول، ولكن من الواضح أن غالبية المساجين يتقاضون أجوراً أقل بكثير من الحد الأدنى الوطني للأجور في كل بلد. فيبلغ متوسط أجر المساجين في مملكة هولندا حوالي 0,95 يورو في الساعة⁽⁶²⁾، ويُدفع أجر مماثل في ألمانيا (1,59 يورو - 2,65 يورو في الساعة)⁽⁶³⁾. وفي الولايات المتحدة، يتراوح متوسط أجر الساعة ما بين 0,13 دولار و0,52 دولار بالنسبة للوظائف غير الصناعية، وبين 0,30 دولار و1,30 دولار بالنسبة للوظائف في القطاعات الإصلاحية المملوكة للدولة⁽⁶⁴⁾. ومع ذلك، توفر دول أخرى أجوراً ملائمة أكثر. ففي أرمينيا وكولومبيا ورومانيا وفي مكسيكو، يُدفع الحد الأدنى القانوني للأجور⁽⁶⁵⁾. وبموجب القانون، يتقاضى المساجين العاملون في إيطاليا راتباً يعادل ثلثي الأجر عن نفس العمل في السوق الحرة والمفتوحة⁽⁶⁶⁾؛ ويتقاضى السجناء العاملون في البرازيل ثلاثة أرباع الحد الأدنى الوطني للأجور⁽⁶⁷⁾. ولدى دول أخرى خطط تحفيزية تدفع أجوراً أعلى بالنسبة لوظائف معينة أو تقصّر مُدد السجن⁽⁶⁸⁾.

24- ومن الممارسات الشائعة خصم مبلغ معين من الأجور لدفع تكاليف الطعام والسكن وغيرها من نفقات الإعالة، وبنود أخرى كتعويض ضحايا الجرائم. وهنا أيضاً، توجد تفاوتات بين المناطق. وتبلغ نسبة الاستقطاع 40 في المائة في إنكلترا وويلز ومقاطعة تايوان الصينية⁽⁶⁹⁾، وتتراوح نسبة الاستقطاع ما بين 50 و60 في المائة في جزر كوك وموزمبيق⁽⁷⁰⁾. ومبالغ الاستقطاع أعلى بكثير في مناطق أخرى، كما في النمسا (حيث قد تبلغ 75 في المائة) وفي الولايات المتحدة (حيث قد تبلغ 80 في المائة)⁽⁷¹⁾. وفضلاً عن ذلك، تم التنويه إلى أن ارتفاع تكاليف المعيشة، الذي يمس أيضاً الأفراد المساجين، لا ينعكس

(61) A/HRC/55/52، الفقرة 46. انظر أيضاً الورقات التي قدمتها منظمة مكافحة الرق في أستراليا والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي وأمبيكا سانتونانانان؛ و Ben Jarman and Catherine Heard, *Labouring Behind Bars: Assessing* و *International Law on Working Prisoners* (2023), p. 12 (بن جارمان وكاترين هيرد، *العمل خلف القضبان: تقييم القانون الدولي بشأن السجناء العاملين* (2023)، ص 12).

(62) ورقة قدمتها منظمة هدايا نوردا.

(63) ورقة قدمتها ألمانيا.

(64) ورقة قدمتها الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية.

(65) المادة 87 من قانون السجن لعام 2004 (أرمينيا)؛ القراران الحكوميان رقم 2016/157 ورقم 2017/500165 (رومانيا)؛ وورقتان قدمتهما كولومبيا ولجنة حقوق الإنسان في مكسيكو.

(66) مارييتي، *أوضاع السجناء في إيطاليا*، ص 24.

(67) ورقة قدمتها معهد بحوث الجريمة وسياسات العدالة.

(68) A/HRC/54/51/Add.2، الفقرة 57؛ وورقات قدمتها كولومبيا ولكسمبرغ ومعهد بحوث الجريمة وسياسات العدالة.

(69) وورقتان قدمتهما معهد بحوث الجريمة وسياسات العدالة وتحالف تايوان لأجل المجانين.

(70) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، الملاحظات والطلبات المباشرة بشأن اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 29 ورقم 105، الصادرة ما بين عامي 2021 و2024 (متاح على هذا الرابط: <https://normlex.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:20015>).

(71) المرجع نفسه؛ ورقة قدمتها الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية.

دائماً على الأجر⁽⁷²⁾، بل إن هناك تقارير مقلقة عن ضعف أجور المساجين أو عن عدم حصولهم على أي أجر مطلقاً⁽⁷³⁾.

25- ويساور المقرر الخاص قلق بالغ إزاء الممارسات الحالية في الدول فيما يتعلق بالأجر والاقتطاعات من الأجر، حيث لا يستطيع العديد من المساجين اقتناء الضروريات ولا المساهمة في الضمان الاجتماعي وإعالة أحبائهم خارج أسوار السجن والادخار لمستقبلهم. ويزيد انعدام الأمن المالي بشكل كبير مخاطر العود إلى الإجرام وأشكال الرق المعاصرة بمجرد إطلاق سراحهم. وهو ما يزيد بدوره التكاليف الاقتصادية والاجتماعية على المجتمع في المدى الطويل. وبناء عليه، يتبنى المقرر الخاص وجهة نظر حازمة مفادها أنه يجب على الدول أن تدفع أجوراً عادلة أكثر وكافية بغض النظر عن نوع العمل الذي يؤديه المساجين. وفي هذا الصدد، يكون الحد الأدنى الوطني للأجر، الذي يرتفع بارتفاع التضخم، نقطة انطلاق معقولة. وتزيد إمكانية تقدير المساجين لقيمة العمل الذي يؤديه، وهو ما يعزز طبيعته التأهيلية. وعلاوة على ذلك، ومع الإقرار بالحاجة إلى تغطية تكاليف صيانة مرافق المؤسسة الإصلاحية، يوصي المقرر الخاص بأن تنقص الدول ما يُقتطع من مبالغ تبدو في معظم الحالات مبالغاً فيها.

26- وفي مسائل أخرى تتعلق بظروف العمل، تجدر الإشارة إلى أنه تسري على العديد من المساجين العاملين، في أنحاء مختلفة من العالم، تشريعات العمل والضمان الاجتماعي. فهُم، في المغرب وموزمبيق وتركيا، يتمتعون بنفس الاستحقاقات فيما يتعلق بحماية الصحة والسلامة المهنية مثلهم في ذلك مثل غيرهم من الأفراد⁽⁷⁴⁾، كما تسري عليهم تشريعات الضمان الاجتماعي في ألبانيا والكونغو وإسبانيا⁽⁷⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، توفر فرنسا تأمين الأمومة والإعاقة⁽⁷⁶⁾، ويحق للمساجين في الاتحاد الروسي الحصول على معاش الشيخوخة⁽⁷⁷⁾. كما تنظم دول مختلفة مسائل أخرى في تشريعاتها المحلية⁽⁷⁸⁾، مثل ساعات عمل السجناء وفتريات راحتهم وإجازاتهم. وفيما يتعلق بعلاقات العمل مع المستخدمين من القطاع الخاص، يتم في بوركينا فاسو وإكوادور والعراق وألمانيا والجزيرة الأسود وصربيا توقيع عقود عمل بين

(72) ورقة قدمتها المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي؛ و Canada, Office of the Correctional Investigator, *Annual Report 2022-2023*, pp. 9 and 10 (مكتب المحقق الإصلاحي في كندا، التقرير السنوي 2022-2023، ص 9 و 10).

(73) ورقات وردت من الاتحاد الروسي، وجمعية ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان في كوريا الشمالية، ومختبر مساءلة الشركات، وكلاوديا أليخاندرا كاردونا من مؤسسة الحرائر، وأنخيليا مارسيليا أولارتي ديلغادو من مركز البحوث في السياسة الجنائية التابع لجامعة كولومبيا الخارجية؛ و Prisoners Defenders، “Brief report on forced labour in Cuban prisons” (2024) (المدافعون عن السجناء، تقرير موجز عن العمل الجبري في السجن الكوبية) (2024)؛ European Committee of Social Rights، “Conclusions 2022: France” (2023)، pp. 16 and 17 (اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، استنتاجات 2022: فرنسا) (2023)، ص 16 و 17؛ و American Civil Liberties Union and University of Chicago Law School Global Human Rights Clinic، *Captive Labour*, pp. 34 and 35 (الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية والعيادة العالمية لحقوق الإنسان في كلية الحقوق بجامعة شيكاغو، “عمل الأسرى”، ص 34 و 35).

(74) ورقة قدمتها المغرب؛ المادتان 53 و 54 من قانون تنفيذ الأحكام، المعتمد بموجب القانون رقم 2019/26 (موزمبيق)؛ و United States, Social Security Administration، *Social Security Programs Throughout the World: Europe*, 2018, p. 368 (on Türkiye) (الولايات المتحدة الأمريكية، إدارة الضمان الاجتماعي، برامج الضمان الاجتماعي في جميع أنحاء العالم: أوروبا، 2018، ص 368 (عن تركيا)).

(75) ورقة قدمتها إسبانيا؛ المادة 54 من اللائحة العامة للسجون لعام 2015 (ألبانيا)؛ والقانون رقم 10-2022 الصادر في 20 نيسان/أبريل 2022 (الكونغو).

(76) القانون رقم 1729-2021، المكمل للمرسوم رقم 655-2022؛ وورقة قدمتها منظمة إيكس للعدالة العالمية.

(77) ورقة قدمتها الاتحاد الروسي.

(78) ورقات قدمتها إسبانيا وكولومبيا ولكسمبرغ والمغرب.

السجناء وسلطات السجون أو المستخدمين من القطاع الخاص أنفسهم، تبيّن الأجور وشروط العمل والصحة والسلامة المهنيين وغير ذلك من المسائل ذات الصلة⁽⁷⁹⁾.

27- ومن الأشياء الأخرى الجديرة بالذكر الدعم الذي يُقدّم لأسر المساجين. فتقدم أستراليا وأيرلندا دعماً مالياً للوالدين المنفصلين بسبب السجن، وتقدّم بدلات الأطفال في فيجي وناميبيا وفيت نام⁽⁸⁰⁾. وتدفع البرازيل استحقاقات المعاش التقاعدي لمُعالي المساجين⁽⁸¹⁾. ونظراً لأن معظم المساجين على مستوى العالم لا يحصلون على أجور كافية، يكتسي هذا الدعم أهمية بالغة؛ فمن شأنه أن يساعد في منع وقوع أسر المساجين في حالة من انعدام الأمن المالي أو في الفقر، وهما من أهم دوافع أشكال الرق المعاصرة.

28- ورغم بعض الأمثلة الإيجابية التي تحافظ على شروط عمل لائقة للمساجين، يساور المقرر الخاص القلق إزاء مؤشرات العمل الجبري التي توجد أدلة عليها داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية في العالم بأسره. وفي هذا الصدد، هناك تقارير على الصعيد العالمي تفيد بممارسات تتمثل في ساعات عمل طويلة دون طعام ولا ماء ولا استراحات أو أيام راحة أو عطل مضمونة، وفي ظروف عمل خطيرة (مثل العمل المرهق بدنياً وذهنياً والتعرض للمواد السامة وتشغيل المعدات والأدوات الخطرة) دون الحصول على تدريب وحماية⁽⁸²⁾ كافيين وسريعين في مجال الصحة والسلامة المهنيين ودون إتاحة مرافق وخدمات طبية، بما فيها دعم الصحة النفسية⁽⁸³⁾ وخدمات الصحة الإنجابية والجنسية⁽⁸⁴⁾. وهناك أيضاً حالات تم

(79) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات والملاحظات والطلبات المباشرة بشأن الاتفاقيتين رقم 29 ورقم 105، الصادرة ما بين عامي 2021 و2024 (متاح على الرابط: <https://normlex.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:20015>)؛ وورقة قدمتها ألمانيا.

(80) United States, Social Security Administration, *Social Security Programs Throughout the World: Asia and the Pacific*, 2018(2019), pp. 47, 90 and 290 (الولايات المتحدة الأمريكية، إدارة الضمان الاجتماعي، برامج الضمان الاجتماعي في جميع أنحاء العالم: آسيا والمحيط الهادئ، 2018(2019)، ص 47 و90 و290)؛ *Social Security Programs Throughout the World: Africa*, 2019, p. 203 (العالم: أفريقيا، 2019، ص 203)؛ و *Social Security Programs Throughout the World: Europe*, 2018, p. 180 (برامج الضمان الاجتماعي في جميع أنحاء العالم: أوروبا، 2018، ص 180).

(81) United States, Social Security Administration, *Social Security Programs Throughout the World: The Americas*, 2019, p. 92 (الولايات المتحدة الأمريكية، إدارة الضمان الاجتماعي، برامج الضمان الاجتماعي في جميع أنحاء العالم: أوروبا، 2019، ص 92).

(82) وقرارات قدمتها منظمات إيكس للعدالة العالمية، ومنظمة القيمة تزيد (Worth Rises)، والاحترام - الحماية - الوفاء والمبادرة القانونية، ومشروع تدخّل، والمجلس الوطني للنساء والبنات السجينات حالياً وسابقاً، ولجنة حقوق الإنسان في كوريا الشمالية، ومختبر مساءلة الشركات، وكلاوديا أليخاندرا كاردينا وأنخيل مارسيلا أولارتي ديلغادو؛ "Brief, Prisoners Defenders, report on forced labour in Cuban prisons" (المدافعون عن السجناء، تقرير موجز عن العمل الجبري في السجون الكوبية).

(83) CCPR/C/KOR/CO/5، الفقرة 41؛ CCPR/C/LSO/CO/2، الفقرة 37؛ CCPR/C/ZMB/CO/4، الفقرة 27؛ CCPR/C/IRQ/CO/6، الفقرة 22؛ CCPR/C/ARM/CO/3، الفقرة 25؛ CAT/C/CRI/CO/3، الفقرة 14؛ CAT/C/DNK/CO/8، الفقرة 18؛ CAT/C/NZL/CO/7، الفقرة 27؛ CAT/C/ESP/CO/7، الفقرة 23؛ CAT/C/COL/CO/6، الفقرة 24؛ CAT/C/SVK/CO/4، الفقرة 17؛ CAT/C/SLV/CO/3، الفقرة 22؛ و CAT/C/BEL/CO/4، الفقرة 19.

(84) CEDAW/C/URY/CO/10، الفقرة 41؛ و CEDAW/C/CRI/CO/8، الفقرة 43.

فيها إجبار السجناء على العمل وهم مرضى⁽⁸⁵⁾ أو لديهم إعاقة⁽⁸⁶⁾ أو تجاوزوا سن التقاعد⁽⁸⁷⁾، أو على العمل لمنفعة مؤسسات أعمال تجارية خاصة دون إعطاء موافقة صريحة⁽⁸⁸⁾. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن المساجين تعرّضوا لمخاطر استغلال متزايدة أثناء جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)⁽⁸⁹⁾. وفي هذا الصدد، يُدعى أن العديد منهم قد أُجبروا على تقديم معدات الحماية الشخصية تحت التهديد باتخاذ إجراءات تأديبية إنْ رفضوا. ويتجلى جزء من المشكلة التي تتسبب في ظروف العمل الاستغلالية هذه في عدم الاعتراف بالمساجين كعمال، وهم لذلك السبب يُستثنون في كثير من الحالات من قوانين ولوائح العمل والحماية الاجتماعية، رغم ما نُكر أعلاه من أمثلة على الممارسات الجيدة⁽⁹⁰⁾. وإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى مدى السلطة أو السيطرة التي تمارسها السلطات الإصلاحية على المساجين، حيث لا خيار أمامهم سوى الخضوع لها، يرى المقرر الخاص أن بعض الحالات قد تبلغ حد الرق في تعارض مع اتفاقية الرق لعام 1926 ومع غيرها من صكوك حقوق الإنسان. وما تمس الحاجة إليه هو نظام تفتيش أقوى لديه القدرة والمعارف والمهارات المتخصصة اللازمة لتبني استغلال العمالة على الفور.

29- وثمة شاغل آخر يتعلق بأشكال التمييز المتقاطعة التي يعيشها المساجين. فعلى الصعيد العالمي، هناك فئات معينة من الناس، من بينها السكان المنحدرون من أصل أفريقي وأقليات عرقية أخرى والسكان الأصليون، يفوق عدد أفرادها في مرافق المؤسسات الإصلاحية عدد الأفراد من غيرها من الفئات، ويخضعون في كثير من الأحيان للعمل دون أن تتحقق لهم شروط عمل عادلة ومواتية. وفي هذا الصدد، هناك تقارير عن استنقادة السجناء القوقازيين من وظائف ملائمة أكثر وأعلى أجراً⁽⁹¹⁾. وتزيد فرص ذوي النفوذ الاجتماعي أيضاً في الحصول على فرصٍ للعمل السهل⁽⁹²⁾، بينما يضطر آخرون ذوو مكانة اجتماعية أدنى إلى إنجاز أعمال أصعب أو أشق⁽⁹³⁾. ويتقاضى الأشخاص ذوو إعاقة أجوراً أقل⁽⁹⁴⁾، وفي العادة تُسند إلى النساء أعمال نمطية من المنظور الجنساني كالخياطة والحرف اليدوية، لا تعرّز دائماً إعادة إدماجهن الاقتصادي⁽⁹⁵⁾. وفضلاً عن ذلك، يمكن أيضاً تطبيق قواعد مختلفة على

(85) *Prison Study by the Human Rights Commission of Sri Lanka*, p. 381 (دراسة السجون التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان في سريلانكا، ص 381).

(86) ورقتان قدمهما الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية ومنظمة تانيشا كانون وديلان أودونوهيو.

(87) ورقة قدمتها اللجنة الكندية لحقوق الإنسان.

(88) ILO, Walk Free and the International Organization for Migration, *Global Estimates of Modern Slavery: Forced Labour and Forced Marriage* (2022), p. 54 (منظمة العمل الدولية، ومنظمة امش حراً، والمنظمة الدولية للهجرة، التقديرات العالمية للرق الحديث: العمل الجبري والزواج القسري (2022)، ص 54).

(89) انظر، على سبيل المثال، Rachel Ellis, "Prison labor in a pandemic", *Contexts*, vol. 19, No. 4 (Fall 2020), pp. 90 and 91 (راشيل إليس، "العمل في السجون في ظل الجائحة"، *سياقات*، المجلد 19، رقم 4 (خريف 2020)، ص 90 و91).

(90) ورقات قدمتها منظمتا فيرجينيا ماننغوالو ومشروع تدخّل.

(91) ورقات قدمها الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية، والمنظمة الدولية لإصلاح قوانين العقوبات، ومنظمة القيمة تزيد (Worth Rises)، والمجلس الوطني للنساء والبنات المسجيات حالياً وسابقاً.

(92) *Prison Study by the Human Rights Commission of Sri Lanka*, p. 364 (دراسة السجون التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان في سريلانكا، ص 364)؛ ورقة قدمتها أمبيكا ساتكوناناثان.

(93) ورقة قدمها تحالف المواطنين من أجل حقوق الإنسان في كوريا الشمالية.

(94) ورقة قدمها وتحالف تابوان لأجل المجانين.

(95) A/HRC/55/52، الفقرة 68؛ A/68/340، الفقرة 68؛ A/HRC/53/39/Add.1، الفقرة 80؛ وورقة قدمها السيناتور كيم بيت من كندا.

المهاجرين فيما يتعلق بالعمل والضممان الاجتماعي⁽⁹⁶⁾. وتشكل هذه الحالات انتهاكات واضحة لمبدأ عدم التمييز.

باء - العمل الجبري الذي تفرضه الدولة

30- تم الإبلاغ عن فرض الدولة العمل الجبري، حتى أثناء الاحتجاز الإداري، في بيلاروس والبرازيل والصين وكوت ديفوار وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكازاخستان وميانمار والفلبين وبولندا والاتحاد الروسي وتركمانستان وفيت نام وزيمبابوي ودول أخرى⁽⁹⁷⁾. ولا يزال وجود قوانين ولوائح محلية تجيز العمل الإلزامي بسبب التعبير عن آراء سياسية أو المشاركة في إضرابات يشكل مصدر قلق فيما يتعلق بعدد كبير من الدول، كأثغولا وأذربيجان وبنغلاديش وبوتسوانا وبلغاريا وبوروندي وكمبوديا والكاميرون والكونغو وكوبا وجمهورية التشيك وجمهورية الكونغو الديمقراطية ودومينيكا والجمهورية الدومينيكية ومصر وإريتريا وفيجي وغواتيمالا وإيران (جمهورية - الإسلامية) والعراق وإسرائيل وكينيا والكويت وجمهورية مولدوفا ورواندا وسانت كيتس ونيفيس وأوغندا والإمارات العربية المتحدة⁽⁹⁸⁾. وتلك الممارسات تنتهك اتفاقية إلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105).

جيم - الاستغلال الجنسي للمساجين أو المحتجزين

31- يخالف المقرر الخاص الجزع إزاء حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية وغيرها من مرافق الاحتجاز على صعيد العالم⁽⁹⁹⁾. ففي الولايات المتحدة، على سبيل المثال، أفادت التقارير بوقوع اعتداءات جنسية على سجينات في ثلثي السجون الفيدرالية على أقل تقدير، ما بين عامي 2012 و2022⁽¹⁰⁰⁾. ويقال أيضاً إن العنف الجنسي في أماكن الاحتجاز خطير في كندا⁽¹⁰¹⁾.

(96) ورقة قدمتها منظمة إيكس للعدالة العالمية.

(97) A/HRC/51/26، الفقرة 24؛ CEDAW/C/CHN/CO/9، الفقرة 31؛ وA/77/522، الفقرة 19؛ وA/HRC/55/65، الفقرة 70؛ وE/C.12/BLR/CO/7، الفقرة 17؛ وA/HRC/55/61، الفقرة 33؛ وورقات قدمتها منظمة حملة البوبيل، واتلاف إنهاء العمل الجبري في منطقة الأويغور، ولجنة حقوق الإنسان في كوريا الشمالية، وتحالف المواطنين من أجل حقوق الإنسان في كوريا الشمالية؛ OHCHR assessment of human rights concerns in the Xinjiang Uyghur Autonomous Region, Peoples' Republic of China" (August 2022) (تقييم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ أويغور المتمتعة بالحكم الذاتي في جمهورية الصين الشعبية) (أغسطس/آب 2022)؛ ILO, Walk Free and International Organization for Migration, *Global Estimates of Modern Slavery*, pp. 54 and 56 (منظمة العمل الدولية، ومنظمة أمش حراً، والمنظمة الدولية للهجرة، *التقديرات العالمية للرق الحديث*، ص 54 و56)؛ و49 و56؛ و49، *Walk Free, The Global Slavery Index 2023*, p. 49؛ مؤشّر الرق العالمي 2023، ص 49).

(98) لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، الملاحظات والطلبات المباشرة بشأن اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 29 ورقم 105، الصادرة ما بين عامي 2021 و2024 (متاحة على هذا الرابط: <https://normlex.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:20015>).

(99) انظر، على سبيل المثال، A/HRC/53/36/Add.2، الفقرتان 66 و68؛ وCCPR/C/UZB/CO/5، الفقرة 24؛ وCEDAW/C/BHR/CO/4، الفقرة 46؛ وCEDAW/C/ZWE/CO/6، الفقرة 45؛ وCEDAW/C/ERI/CO/6، الفقرة 47؛ وCAT/C/COL/CO/6، الفقرة 28.

(100) United States Senate, Permanent Subcommittee on Investigations, *Sexual Abuse of Female Inmates in Federal Prisons: Staff Report* (2022), p. 4 (مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة، اللجنة الفرعية الدائمة للتحقيقات، *الاعتداء الجنسي على السجينات في السجون الفيدرالية: تقرير الموظفين* (2022)، ص 4).

(101) Canada, Office of the Correctional Investigator, *Annual Report 2019–2020*, p. iii (مكتب المحقق الإصلاحي في كندا، *التقرير السنوي 2019–2020*، ص iii).

وهناك تقارير عن تعرض المساجين أو المحتجزين تعسفاً للاغتصاب ولغيره من أشكال الاعتداء الجنسي الشديدة في بوروندي وإثيوبيا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران (جمهورية - الإسلامية) وليبيا وميانمار والفلبين وترينيداد وتوباغو⁽¹⁰²⁾. ومن المهم إدراك أبعاد الاستغلال الجنسي والعنف الجنسي المتعددة الجوانب داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية. كما أن الأطفال والأشخاص ذوي إعاقة والسكان الأصليين والأشخاص من الأقليات والمهاجرين، بمن فيهم طالبو اللجوء واللاجئون والأشخاص ذوو الميول الجنسية و/أو الهويات الجنسية المتنوعة، معرضون بدورهم للاستغلال والاعتداء الجنسيين بشكل خاص⁽¹⁰³⁾.

32- أما فيما يتعلق بالجناة، فقد يستغل موظفو المؤسسات الإصلاحية ضعف حال المساجين ويطلبون خدمات جنسية مقابل الحصول على مهام وظيفية أفضل ومزايا أخرى، وقد يهددون بالانتقام في حال رفض المسجون ذلك أو أبلغ عنه⁽¹⁰⁴⁾. وهناك أيضاً حالات من العنف والاعتداء والاستغلال الجنسي بين السجناء⁽¹⁰⁵⁾. ولا يتم الإبلاغ عن جميع حالات الاعتداء والاستغلال الجنسي داخل المؤسسات الإصلاحية أو لا يتم التحقيق فيها جميعها بسبب الخوف من الانتقام ومن الوقوع ضحيتها مرة أخرى، فتنسخ بذلك ثقافة الإفلات من العقاب⁽¹⁰⁶⁾. وعندما تكون ممارسة الجناة سلطة أو سيطرة على الضحايا كبيرة، قد يبلغ الاستغلال والاعتداء الجنسيان حد الاسترقاق الجنسي.

دال - الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف

33- إتاحة اللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف أمر بالغ الأهمية عندما يعاني المساجين من الاستغلال في العمل أو الاستغلال الجنسي أو من كليهما. ولدى الدول أنظمة مختلفة لإتاحة اللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف. وقد أنشأت كوستاريكا مؤخراً نظام التسجيل والاتصال والرعاية الشاملة لفائدة ضحايا العنف المؤسسي في السجون، الذي يتيح أموراً منها إجراء زيارات منتظمة إلى السجون، بما فيها زيارات متابعة، وتنفيذ تدابير قضائية وإدارية وطبية عاجلة⁽¹⁰⁷⁾. وخوّل العديد من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأمانات المظالم ومفتشيات المؤسسات الإصلاحية وغيرها من الآليات الوقائية الوطنية المنشأة بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة

(102) A/HRC/55/62، الفقرة 45؛ A/HRC/55/65، الفقرة 73؛ A/HRC/53/36/Add.2؛ ورقة غرفة اجتماعات اللجنة الدولية لخبراء حقوق الإنسان بشأن إثيوبيا حول نتائج التحقيق الشامل والقرارات القانونية، الفقرة 488، متاحة على هذا الرابط: <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/ichre-ethiopa/index>؛ CCPR/C/BDI/CO/3، الفقرة 27؛ CCPR/C/TTO/CO/5، الفقرة 35؛ وورقتان قدمتهما جمعية ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان في كوريا الشمالية. انظر أيضاً A/HRC/50/20، الفقرة 18.

(103) A/HRC/55/80، الفقرة 66؛ وA/HRC/55/55/Add.1، الفقرة 36؛ وCAT/C/SLV/CO/3، الفقرة 24؛ وCAT/C/NIC/CO/2، الفقرة 13؛ وCAT/C/CHE/CO/8، الفقرة 29؛ وCAT/C/AUS/CO/6، الفقرة 29؛ وCAT/C/BRA/CO/2، الفقرة 23؛ وA/HRC/53/36/Add.2، الفقرة 39؛ وA/HRC/56/49/Add.3، الفقرة 61؛ وCCPR/C/TTO/CO/5، الفقرة 35.

(104) CAT/C/KAZ/CO/4، الفقرة 23؛ وورقة قدمها المجلس الوطني للنساء والبنات المسجونات حالياً وسابقاً. انظر أيضاً United States Senate, Permanent Subcommittee on Investigations, *Sexual Abuse of Female Inmates*, p. 4 (مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة، اللجنة الفرعية الدائمة للتحقيقات، الاعتداء الجنسي على السجينات في السجون الفيدرالية: تقرير الموظفين، ص 4).

(105) CAT/C/ETH/CO/2، الفقرة 34؛ وCAT/C/KEN/CO/3، الفقرة 17. انظر أيضاً CCPR/C/TTO/CO/5، الفقرة 35.

(106) وورقتان قدمتهما المجلس الوطني للنساء والبنات المسجونات حالياً وسابقاً، وجمعية ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان؛ وCanada, Office of the Correctional Investigator, *Annual Report 2019-2020*, p. 23 (مكتب المحقق الإصلاحية في كندا، التقرير السنوي 2019-2020، ص 23).

(107) انظر، على سبيل المثال، CAT/C/CRI/CO/3، الفقرة 4.

القاسية أو اللانسانية أو المهينة⁽¹⁰⁸⁾ صلاحية تلقي الشكاوى أو التحقيق في ادعاءات تجاوزات حقوق الإنسان، بما فيها الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي⁽¹⁰⁹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، توجد في دول كجنوب أفريقيا وإسبانيا محاكم متخصصة في قضايا السجون لأجل مراقبة إدارة السجون وصون حقوق المساجين⁽¹¹⁰⁾.

34- ومع ذلك، يتعرض المساجين في جميع أنحاء العالم لصعوبات خاصة وواضحة في اللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف. فقد تم الإبلاغ عن تحقيقات⁽¹¹¹⁾ غير كافية أو غير فعالة، وعن انعدام آليات تحقيق مستقلة⁽¹¹²⁾، وعن الإفلات من العقاب أو انعدام المساءلة⁽¹¹³⁾، وعن الافتقار إلى الحساسية الثقافية، وعن تمييز هيكلية⁽¹¹⁴⁾، وعقبات قانونية وإدارية وغيرها، من بينها ضآلة احتمال الحصول على تعويضات⁽¹¹⁵⁾. ومثلما سبق الذكر، يُقال إن العديد من السجناء لا يبلغون عن حالات الاستغلال والاعتداء خشية أن ينتقم منهم مسؤولو السجن والسجناء على حد سواء⁽¹¹⁶⁾. ولا يعلم آخرون حقوقهم فيما يتعلق باللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف⁽¹¹⁷⁾، لا سيما منهم الأجانب الذين تعترضهم حواجز لغوية. وهناك من تم حاجة ملحة لأن تقوم الدول باستعراض الآليات القائمة وبضمان أن يعلم ضحايا الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي بقنوات الإبلاغ بشكل فعال ودون خوف وأن يكون الوصول إليها متاحاً لهم.

هاء - التعليم والتدريب المهني أثناء السّجن

35- لا بد من إتاحة فرص التعليم والتدريب المهني المجدية لكي تتجح إعادة إدماج المساجين في المجتمع، ولدى العديد من الدول بالفعل برامج مختلفة تتوخى تحقيق هذه الغاية. فمشروع السجون الأفريقية، على سبيل المثال، يتيح للمساجين في كينيا وأوغندا فرصة دراسة القانون في إطار البرنامج الدولي لجامعة لندن⁽¹¹⁸⁾. وأنشأت جامعة بنما، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أول برنامج جامعي في مركز إعادة تأهيل النساء، فأتاح للسجينات فرصاً تزيد من احتمالات

(108) وقرارات قدمتها كولومبيا، والاتحاد الروسي، والنائب العام في ملديف، واللجنة الكندية لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان في مكسيكو؛ و A/HRC/52/30، الفقرة 58.

(109) يمكن الاطلاع على قائمة بالدول الأطراف في البروتوكول الاختياري وآليات الوقائية الوطنية على هذا الرابط: <https://www.ohchr.org/en/treaty-bodies/spt/national-preventive-mechanisms>

(110) انظر <http://jics.dcs.gov.za/jics/> (جنوب أفريقيا)؛ وورقة قدمتها إسبانيا.

(111) CAT/C/COL/CO/6، الفقرة 30؛ و CAT/C/ESP/CO/7، الفقرة 13؛ و CAT/C/SRB/CO/3، الفقرة 19.

(112) CAT/C/URY/CO/4، الفقرة 30؛ و CAT/C/CUB/CO/3، الفقرة 32، و A/HRC/46/26/Add.1، الفقرة 57.

(113) CAT/C/ETH/CO/2، الفقرة 40؛ و CAT/C/IRQ/CO/2، الفقرة 12.

(114) A/HRC/42/37، الفقرات 33-41.

(115) ورقة قدمتها الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية؛ و CAT/C/NZL/CO/7، الفقرة 49.

(116) CAT/C/ETH/CO/2، الفقرة 40؛ و CAT/C/ROU/CO/3، الفقرة 27؛ و CAT/C/KAZ/CO/4، الفقرة 29؛ وورقة قدمتها أمبيكا سانتوأناتان.

(117) ورقة قدمتها منظمة إيكس للعدالة العالمية.

(118) انظر هذا الرابط: <https://onpurpose.org/en/our-community/african-prisons-project/>

النجاح في مسيرتهن المهنية⁽¹¹⁹⁾. وتقدم المكسيك ونيوزيلندا برامج تعليمية موجّهة للشعوب الأصلية، تتضمن مواد منشورة بلغاتها الأصلية، بالتعاون الوثيق مع مجتمعات الشعوب الأصلية ومنظماتها⁽¹²⁰⁾.

36- وفيما يتعلق بالتدريب المهني، توفر إكوادور وغامبيا وغواتيمالا وساموا وتوغو وزامبيا دورات أو حلقات عمل في مجموعة من المهن، كالهندسة والسباكة والنجارة والمنسوجات/الملابس وتصفيف الشعر وصناعة الحلبي والنبستة والسيراميك والحرف اليدوية والزراعة⁽¹²¹⁾. وجديرة بالتنويه أيضاً الجهود المبذولة لتدريب المساجين على إنشاء أعمالهم التجارية الخاصة. ففي الولايات المتحدة، هناك البرنامج المعروف باسم "تحويل السجناء إلى رواد أعمال"، وهو عبارة عن دورة تدريبية تستغرق ثمانية أسابيع يتعلم فيها المساجين أساسيات إنشاء مؤسسة للأعمال التجارية. وقد نجح 30 في المائة، وهي نسبة جديرة بالذكر، من 100 000 شخص مشارك في البرنامج، في إطلاق مشاريع ريادة الأعمال⁽¹²²⁾. ويقدم تدريب مشابه في المغرب عن طريق برنامج دار المقاول⁽¹²³⁾.

37- وثمة حاجة إلى برامج توضع خصيصاً لأجل تلبية الاحتياجات الفردية للمساجين بدلاً من اتباع نهج "مقاس واحد للجميع"، وهناك أمثلة مشجعة في هذا الصدد. فعلى سبيل المثال، تضع دائرة الخدمات الإصلاحية الكندية خطة إصلاحية لكل مسجون، تراعى فيها احتياجاته التعليمية والمهنية وغيرها⁽¹²⁴⁾. وفي ألمانيا والنرويج وإسبانيا، يسجل المسجون في برامج يومية للتدريب أو العمل أو التعليم بعد إجراء تقييم فردي⁽¹²⁵⁾. وافتتحت موريشيوس مؤخراً مزرعة جديدة للتدريب على الزراعة المائية والزراعة العضوية تستهدف النساء تحديداً⁽¹²⁶⁾، ويتلقى المساجين من السكان الأصليين في مختلف أنحاء أستراليا دعماً مناسباً من الناحية الثقافية بمشاركة مجتمع السكان الأصليين⁽¹²⁷⁾. ومن المهم الاعتراف بالدور الذي تؤديه المؤسسات التعليمية والمجتمع المدني والمستخدمون من القطاع الخاص وجهات فاعلة أخرى معنية في توفير التدريب التعليمي والمهني، حيث يعتمد العديد من الدول بشكل كبير على دعمهم⁽¹²⁸⁾.

38- ومع ذلك، لا يزال ثمة مجال كبير للتحسين. فقد أثرت مشكلة قلة فرص التدريب أو التعليم المجدي بوجه عام داخل المؤسسات الإصلاحية باعتبارها مشكلة خطيرة في جميع أنحاء العالم⁽¹²⁹⁾. وقد

(119) Penal Reform International and the Thailand Institute of Justice, *The Rehabilitation and Social Integration of Women Prisoners: Implementation of the Bangkok Rules* (2019), p. 31 (المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي ومعهد تايلاند للعدالة، إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم الاجتماعي: تنفيذ قواعد بانكوك (2019)، ص 31).

(120) ورقة قدمتها المكسيك؛ و A/HRC/42/37، الفقرة 92.

(121) ورقتان قدمتهما إكوادور وغواتيمالا؛ لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، الملاحظات والطلبات المباشرة بشأن اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم 29 ورقم 105، الصادرة ما بين عامي 2021 و2024 (متاح على هذا الرابط: <https://normlex.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:20015>); and REFORM Alliance and Perseus Strategies, *Upholding Rights and Unlocking Potential: A Global Approach to Social Reintegration* (2024), pp. 199 and 204.

(122) ورقة قدمتها مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان.

(123) ورقة قدمها المغرب.

(124) ورقة قدمتها كندا.

(125) ورقتان قدمتهما ألمانيا وإسبانيا و A/HRC/55/52، الفقرة 49.

(126) Thailand Institute of Justice and Penal Reform International, *Global Prison Trends 2023*, p. 40 (معهد تايلاند للعدالة والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، الاتجاهات العالمية للسجون 2023، ص 40).

(127) ورقة قدمتها أستراليا.

(128) ورقائق قدمتها كولومبيا، وإكوادور، والمكسيك، وإسبانيا، والنائب العام لمليديف ولجنة حقوق الإنسان في مكسيكو.

(129) CAT/C/BDI/CO/3، الفقرة 29؛ و CAT/C/URY/CO/4، الفقرة 14؛ و CAT/C/EGY/CO/5، الفقرة 21؛ و CAT/C/ROU/CO/3، الفقرة 11؛ و CAT/C/CHE/CO/8، الفقرة 25؛ و CAT/C/BRA/CO/2، الفقرة 21؛

تُعزى حالات القصور هذه إلى حدٍ ما إلى نقص الاستثمار أو الموارد. وللأبعاد المتعددة الجوانب أهمية في هذا السياق، حيث وردت تقارير عن مساجين في مرافق تحت الحراسة القسوى وفي مرافق أخرى تحت الحراسة المشددة، وعن رعايا أجنب وأفراد من الأقليات وأفراد من الشعوب الأصلية وأشخاص متنوعي الميول الجنسية و/أو الهويات الجنسية وأشخاص أصغر سناً أو أكبر سناً وأشخاص ذوي إعاقة يتعرضون للتمييز في الاستفادة من برامج إعادة التأهيل⁽¹³⁰⁾. وتم أيضاً التشكيك في جودة البرامج، حيث تفيد تقارير بأن العديد من هذه البرامج لم يصمّم لتزويد المساجين بالمعارف والمهارات اللازمة لإعادة الإدماج بشكل أكثر فعالية⁽¹³¹⁾ أو بأنها غير مناسبة من الناحية الثقافية أو لا تراعي الاعتبارات الجنسانية⁽¹³²⁾. ومن مصلحة الدول زيادة الاستثمار في برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، حيث من شأن البرامج عالية الجودة المصممة لتلبية احتياجات كل فرد أن تقلل من حالات العود إلى الإجرام وممارسة أشكال الرق المعاصرة.

واو - إعادة إدماج المساجين السابقين

39- لا يزال التمييز والوصم المتجذران تجاه المساجين السابقين، بالإضافة إلى تواتر الهشاشة الاقتصادية، يزيدان من خطر تعرض هؤلاء الأفراد للاستغلال في أشكال الرق المعاصرة. أولاً، لا تزال فرصهم في الحصول على عمل لائق قليلة. ففي الولايات المتحدة، على سبيل المثال، جاء في إحدى الدراسات أنه تعذّر على ثلث الأفراد الذين أُفرج عنهم من المرافق الإصلاحية الفيدرالية في عام 2010 العثور على عمل في السنوات الأربع التي تلت إطلاق سراحهم⁽¹³³⁾. وهذه الصورة حقيقة واقعة في جميع أنحاء العالم. فلا يزال العديد من المستخدمين يترددون في توظيف مساجين سابقين، حيث أقر بعضهم بأنه يرفض تلقائياً الأفراد الذين يفصحون عن سوابقهم⁽¹³⁴⁾. وبالتالي، من المرجح أن يعمل المساجين السابقون في الاقتصاد غير الرسمي⁽¹³⁵⁾، حيث تقل أو تنعدم حماية العمل والضمان الاجتماعي، مما يزيد خطر الاستغلال في العمل. كما تعترضهم في العادة عقبات في الحصول على سكن لائق وبكلفة يسيرة على المدى الطويل وعلى مزايا الرعاية الاجتماعية⁽¹³⁶⁾.

- و2/CAT/C/ETH/CO/2، الفقرة 34؛ و2/CAT/C/TCD/CO/2، الفقرة 27؛ و1/CAT/C/MWI/CO/1، الفقرة 17؛ و2/CAT/C/IRQ/CO/2، الفقرة 24؛ و7/CEDAW/C/BOL/CO/7، الفقرة 37؛ و8/CEDAW/C/SEN/CO/8، الفقرة 39.
- (130) 2/A/HRC/53/39/Add.2، الفقرتان 54 و55؛ و27/A/HRC/51/27، الفقرة 49؛ و4/CAT/C/KAZ/CO/4، الفقرة 31؛ و4/CAT/C/SVN/CO/4، الفقرة 14؛ و8/CEDAW/C/DOM/CO/8، الفقرة 45؛ و9/CEDAW/C/PER/CO/9، الفقرة 47؛ و1-2/CRPD/C/BHR/CO/1، الفقرة 30؛ وورقة قدمتها كلوديا أليخاندرا كاردونا وأنخيل مارسيلا أولارتي ديلغادو.
- (131) وورقتان قدمتهما اللجنة الكندية لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي.
- (132) 2/A/HRC/54/31/Add.2، الفقرة 43، وبيان المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب، عن زيارتها إلى الولايات المتحدة.
- (133) United States Department of Justice, "Employment of persons released from federal prison in 2010" (وزارة العدل الأمريكية، "توظيف الأشخاص المفرج عنهم من السجن الفيدرالي في عام 2010" (2021)، ص 1).
- (134) Working Chance, "Progress and prejudice: shifts in UK employer attitudes to hiring people with convictions" (مؤسسة فرصة عمل "التقدم والتحيز: تحولات في مواقف المستخدمين في المملكة المتحدة من توظيف ذوي السوابق" (2022)، ص 4).
- (135) Holly Nguyen, Takuma Kamada and Anke Ramakers, "On the margins: considering the relationship between informal work and reoffending", *Justice Quarterly*, vol. 39, No. 1 (2022) (هولي إنغوين وتاكوما كامادا وأنكه راميكز، "على الهوامش: النظر في العلاقة ما بين العمل غير الرسمي والعود إلى الإجرام"، مجلة العدالة الفصلية، المجلد 39، العدد 1 (2022)).
- (136) وورقات قدمتها اللجنة الكندية لحقوق الإنسان، وتانيشا كانون وديلان أودونوغيو، وكلاوديا أليخاندرا كاردونا وأنخيل مارسيلا أولارتي ديلغادو؛ و American Civil Liberties Union and University of Chicago Law School Global Human

40- وتؤدي أشكال التمييز المتقاطعة مرة أخرى دوراً في هذا السياق. وكثيراً ما تتجلى القوالب النمطية الجنسانية في سياسات وبرامج إعادة الإدماج التي يقتصر الكثير منها على الأدوار الجنسانية التقليدية فلا تتيح أي فرصة لاكتساب مهارات جديدة⁽¹³⁷⁾. وهناك معلومات عن مسجونين سابقين يضطرون إلى الاشتغال بالجنس وغيره من الأعمال منخفضة الأجر لكسب قوتهم بسبب قلة الخيارات. كما يعاني أفراد الأقليات والسكان الأصليين وكبار السن والأشخاص ذوو إعاقة من تهميش أكبر في الحصول على الدعم لإعادة الإدماج، بما فيه السكن المناسب وفرص العمل والرعاية الصحية والاجتماعية. فبات ضرورياً من ثم التصدي لأشكال التمييز المتقاطعة وتقديم دعم مخصص من أجل منع العود والاستغلال في أشكال الرق المعاصرة.

41- ويود المقرر الخاص تسليط الضوء على أمثلة مشجعة على تدابير إعادة الإدماج المصممة لأجل التغلب على هذه التحديات والعقبات. ومن الأمثلة على تلك التدابير تنفيذ "الإدانات المنقضية". ويتعلق الأمر ببساطة باعتبار إدانة الشخص "منقضية" بعد فترة من إعادة التأهيل يتم تحديدها عادةً حسب طول مدة العقوبة و/أو خطورة الجريمة⁽¹³⁸⁾. أي أنه لا يتعين على المساجين السابقين الإفصاح عن إداناتهم لمستخدميه في المستقبل. وهذه خطوة معقولة، حيث لا يزال وجود سجلات السوابق الجنائية يشكل عقبة كبرى أمام الحصول على التعليم والعمل والسكن اللائقيين وخدمات أخرى. وهذا مثال أيضاً على "الحق في النسيان" المذكور أعلاه.

42- وتختلف القواعد المتعلقة بالإدانات المنقضية باختلاف الدول والمناطق. ففي سنغافورة، تبلغ مدة إعادة التأهيل خمس سنوات⁽¹³⁹⁾، بينما تبلغ سبع سنوات في أيرلندا⁽¹⁴⁰⁾ وعشر سنوات في جنوب أفريقيا⁽¹⁴¹⁾ وفي فيكتوريا بأستراليا⁽¹⁴²⁾. وفي عدد من الدول، لا ينطبق تدبير الإدانات المنقضية سوى على الجرائم البسيطة. ففي سيشيل، على سبيل المثال، يجوز اعتبار الجرائم التي تبلغ مدة العقوبة عليها بالسجن خمس سنوات منقضية⁽¹⁴³⁾، وتستثني نيوزيلندا الإدانات التي تتضمن أحكاماً بالسجن⁽¹⁴⁴⁾. ومع ذلك، تُدرج جرائم أكثر خطورة في بعض البلدان. حيث أجازت المملكة المتحدة مؤخراً اعتبار العقوبة بالسجن مدة تزيد على أربع سنوات منقضية، مع استثناء الجرائم الجنسية الخطيرة وجرائم العنف والإرهاب⁽¹⁴⁵⁾. وفي قبرص⁽¹⁴⁶⁾، هناك اعتراف باستثناءات مشابهة فيما يتعلق بجرائم المخدرات والاحتيال.

Rights Clinic, *Captive Labor*, p. 60 (الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية والعيادة العالمية لحقوق الإنسان في كلية الحقوق بجامعة شيكاغو، "عمل الأسرى"، ص 60). European Observatory on Homelessness, *Leaving Prison*. (60-69). and Homelessness (2023), pp. 59-69 (المرصد الأوروبي للتشرد، مغادرة السجن والتشرد (2023)، ص 59-69).

(137) انظر، من بين منشورات أخرى، Inter-American Commission on Human Rights, *Women Deprived of Liberty in the Americas* (2023), para. 236 (لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، النساء المحرومات من الحرية في الأمريكتين (2023)، الفقرة 236).

(138) ورقة قدمتها منظمة فك القفل.

(139) قانون تسجيل المجرمين لعام 1949.

(140) قانون العدالة الجنائية (الإدانات المنقضية وأشكال إفصاح معيّنة) لعام 2016.

(141) قانون الإجراءات الجنائية رقم 51 لعام 1977.

(142) قانون الإدانات المنقضية لعام 2001.

(143) قانون إعادة تأهيل المجرمين لعام 1996.

(144) قانون السوابق الجنائية (الصفحة البيضاء) لعام 2004.

(145) قانون الشرطة والجريمة وإصدار الأحكام العقابية والمحاكم لعام 2022.

(146) قانون إعادة تأهيل المدانين بجرائم (القانون رقم 1981/70).

وفي دول أخرى، مثل كولومبيا وهندوراس⁽¹⁴⁷⁾ وإسبانيا، تُسطب السوابق الجنائية تماماً بعد قضاء مدة العقوبة أو فترات إعادة التأهيل⁽¹⁴⁸⁾. بل إن البعض ذهب إلى أبعد من ذلك فحظر التمييز بسبب السوابق الجنائية على وجه التحديد. وأصدرت إكوادور و35 ولاية في الولايات المتحدة الأمريكية تشريعات تحظر استفسار المستخدمين عن السوابق الجنائية⁽¹⁴⁹⁾ للباحثين عن عمل، وبالمثل تحظر ولايات في أستراليا التمييز بناءً على إدانات تُعتبر غير ذات صلة و/أو منقضية⁽¹⁵⁰⁾.

43- وفيما يتعلق بفرض العمل، تقدّم خدمات الإحالة للحصول على عمل في القطاع العام أو الخاص للمساجين السابقين وقد أقامت ولايات مختلفة شركات مع مستخدميهم في القطاعين العام والخاص بغرض زيادة فرص أولئك الأفراد في الحصول على عمل. وفي بنما، بإمكان الأفراد الذين يشاركون أثناء فترة السجن في برنامج تدريب مهني، يُعرف باسم EcoSólidos، العمل في شركة لإعادة التدوير بعد الإفراج عنهم، ويوجد برنامج مماثل في غيانا⁽¹⁵¹⁾. وتتيح الكويت وماليزيا فرصاً للتدريب بالتعاون مع المستخدمين في القطاع الخاص⁽¹⁵²⁾، كما تقدم مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج نزلاء السجون في المغرب مساعدات مالية للمساجين السابقين لتمكينهم من بدء مشاريعهم الخاصة⁽¹⁵³⁾. وأنشأت أوروغواي شركة تتألف قوتها العاملة كلها من مساجين سابقين⁽¹⁵⁴⁾.

44- ويقدم بعض الدول حوافز لمؤسسات الأعمال التجارية أو المستخدمين تشجيعاً لهم على توظيف مساجين سابقين. ففي سنغافورة، يحصل المستخدمون في سنغافورة على "انتماء توظيف ترفيعي"، يمّول نحو 20 في المائة من الأجور الشهرية التي تُصرف للمساجين السابقين على مدى الأشهر التسعة الأولى في إطار المبادرة المجتمعية المسماة الشريط الأصفر⁽¹⁵⁵⁾. وتُستخدم المدفوعات و/أو الإعانات التحفيزية المقدمة للمستخدمين أيضاً في قبرص وإستونيا واليابان⁽¹⁵⁶⁾، كما أن برنامج الضمان الفيدرالي في الولايات

(147) أمر بالمرسوم رقم 2012/019 (كولومبيا) والاتفاق رقم 11-2014 (هندوراس)، كما ورد في Leando Gastón and Carlos Carnevale, "Criminal records and employment restrictions in Argentina: between post-sentence discrimination and resistance strategies", *Criminology & Criminal Justice*, vol. 23, No. 4 (September 2023) (لياندو غاستون وكارلوس كارنيفالي، "السوابق الجنائية وقيود التوظيف في الأرجنتين: بين التمييز بعد صدور الحكم بالعقوبة واستراتيجيات المقاومة"، *علم الجريمة والعدالة الجنائية*، المجلد 23، رقم 4 (أيلول/سبتمبر 2023)).

(148) المادة 136 من القانون الجنائي.

(149) الأمر التنفيذي رقم 1166 لعام 2012 (إكوادور)؛ و American Civil Liberties Union and University of Chicago Law School Global Human Rights Clinic, *Captive Labor*, p. 80 (الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية والعيادة العالمية لحقوق الإنسان في كلية الحقوق بجامعة شيكاغو، "عمل الأسرى"، ص 80).

(150) انظر، على سبيل المثال، المادة 19 من قانون مكافحة التمييز لعام 1996 (الإقليم الشمالي)، والمادة 16 من قانون مكافحة التمييز لعام 1998 (تسمانيا) والمادة 6 من قانون تكافؤ الفرص لعام 2010 (فيكتوريا).

(151) REFORM Alliance and Perseus Strategies, *Upholding Rights*، الصفحات 233 و243 و244.

(152) المرجع نفسه، الصفحتان 64 و261.

(153) ورقة قدمها المغرب؛ REFORM Alliance and Perseus Strategies, *Upholding Rights*، الصفحتان 189 و190.

(154) REFORM Alliance and Perseus Strategies, *Upholding Rights*، الصفحتان 244 و245.

(155) انظر هذا الرابط: <https://www.yellowribbon.gov.sg/what-we-do/employment-assistance>.

(156) اليابان، وزارة العدل، دعم التوظيف في إعادة تأهيل المجرمين، متاح على الرابط: REFORM Alliance and Perseus Strategies, *Upholding Rights*، ص. 253. و David Coady and others, "Guaranteed minimum income schemes in Europe: landscape and design", IMF Working Paper (International Monetary Fund, 2021), p. 28 (ديفيد كودي وآخرون، "مخططات الحد الأدنى المضمون للدخل في أوروبا: المشهد والتصميم"، ورقة عمل صندوق النقد الدولي (صندوق النقد الدولي، 2021)، ص 28).

المتحدة يحمي المستخدمين من الخسائر التي يتسبب فيها مستخدمون⁽¹⁵⁷⁾. وهناك أبحاث تُظهر أن المستخدمين يكونون أكثر استعداداً لتوظيف مساجين سابقين في حال توفّر تدابير تحفيزية⁽¹⁵⁸⁾، وهو ما ينبغي أن يضعه جميع الدول في الاعتبار وأن ينفّذه.

45- وبصرف النظر عن الحصول على عمل لائق، يُعتبر الإدماج المالي من المجالات الأخرى المهمة التي ينبغي تعزيزها بالنسبة للمساجين السابقين. ومن المهم أن يكون لدى المسجون السابق حساب مصرفي لتحصيل الأجور واستحقاقات الضمان الاجتماعي، لكن كثيراً ما تحول عقبات دون ذلك لعدم وجود وثائق إثبات الهوية والعنوان ولأسباب أخرى. وحسب بحث أجري مؤخراً في عدة مناطق، حققت الشراكات المقامة بين السلطات العامة ومؤسسات مالية وغيرها، كالمجتمع المدني، نتائج إيجابية تمثلت في السماح للمساجين حالياً وسابقاً بفتح حسابات مصرفية⁽¹⁵⁹⁾. فعلى سبيل المثال، نفذت منظمة فك القفل الخيرية في المملكة المتحدة مشروعاً تجريبياً - فك قفل التعامل المصرفي - الذي أقام علاقة بين مساجين سابقين ومصارف رئيسية، فُتح ما يقرب من ستة آلاف حساب مصرفي في السنة الأخيرة من المشروع⁽¹⁶⁰⁾. وفي الأرجنتين، يقدم البنك الوطني في الأرجنتين ائتمانات تصل إلى 50 000 بيزو للمساجين السابقين، وتنفذ نيبال وأوزبكستان، وكذلك مقاطعة تايوان الصينية، مجموعة من التدابير كتقديم إعانة لسداد النفقات الطبية وقروض صغيرة لإطلاق أعمال تجارية جديدة⁽¹⁶¹⁾.

46- والحصول على سكن لائق، بالإضافة إلى ذلك، أمر بالغ الأهمية، حيث إن المساجين السابقين الذين ليس لهم أقرباء ولا أصدقاء يعولون عليهم يكونون أكثر عرضة للتشرد، وهو ما قد يؤدي بدوره إلى الاستغلال في أشكال الرق المعاصرة⁽¹⁶²⁾. ويوفر العديد من الدول أماكن إقامة مؤقتة، بالتعاون في كثير من الأحيان مع ذوي المصلحة من غير الدول، حيث تقدّم خدمات إضافية مثل التعليم والتدريب المهني⁽¹⁶³⁾. كما يسعى بعض الدول إلى تأمين السكن الطويل الأجل. وتساعد أيرلندا المساجين في التقدم بطلب للحصول على سكن اجتماعي قبل إطلاق سراحهم، وقد نُفذت مؤخراً خدمة الإسكان أولاً بشكل

(157) انظر هذا الرابط: <https://bonds4jobs.com/about-us>.

(158) Zoë Cullen, Will Dobbie and Mitchell Hoffman, "Increasing the demand for workers with a criminal record", *The Quarterly Journal of Economics*, vol. 138, No. 2 (February 2023) (زوي كولن، وويل دوبي، وميتشل هوفمان، "زيادة الطلب على العمال ذوي السوابق الجنائية"، مجلة الاقتصاد الفصلية، المجلد 138، العدد 2 (شباط/فبراير 2023))؛ و Emmanuel Agyapong Wiafe, "Willingness of employers to employ ex-convicts among selected SMEs in the western region of Ghana", *Cogent Social Sciences*, vol. 7, No. 1 (2021) (إيمانويل أغيابونغ ويافي، "استعداد المستخدمين لاستخدام مدانين سابقين في شركات مختارة من بين شركات صغيرة ومتوسطة في المنطقة الغربية من غانا"، مجلة البرهان في علوم الاجتماع، المجلد 7، العدد 1 (2021)).

(159) Victoria Stace and John Sibanda, *Paying the Price: A Report into Issues Prisoners Face around Access to Banking* (FinCap, 2023) (فيكتوريا ستيس وجون سيباندا، "دفع الثمن: تقرير عن المشكلات التي تعترض السجناء في الحصول على الخدمات المصرفية" (FinCap, 2023)).

(160) "Unlock, "Unlocking Banking impact report" (2014) (منظمة فك القفل، "تقرير أثر فك قفل المعاملات المصرفية" (2014)).

(161) REFORM Alliance and Perseus Strategies, *Upholding Rights*، الصفحات 235 و249 و258 و259 و281.

(162) A/HRC/54/30، الفقرة 32.

(163) ورقة قدمتها كولومبيا؛ European Observatory on Homelessness, *Leaving Prison and Homelessness*, pp. 59-69 (المركز الأوروبي للتشرد، مغادرة السجن والتشرد، ص. 59-69).

تجربتي لفائدة بعض المساجين السابقين⁽¹⁶⁴⁾. وتم أيضاً الاعتراف بالحاجة إلى اتباع نهج شبيه بنهج الإسكان أولاً في فنلندا ومملكة هولندا والبرتغال⁽¹⁶⁵⁾.

47- ولا يقل أهمية عن ذلك توفير الضمان الاجتماعي أو استحقاقات الرعاية الاجتماعية، لا سيما عندما يتعذر على المساجين السابقين الحصول على عمل مستقر ودخل منتظم والاحتفاظ بهما. وفي هذا الصدد، يقدم العديد من الدول بالفعل الدعم في شكل استحقاقات البطالة والعجز ومعاش الشيخوخة، بعد الإفراج. ومن المبادرات الجديدة بالذكر توفير دخل مضمون. ففي الولايات المتحدة، نفذت مدينتا دورهام في ولاية كارولينا الشمالية وواشنطن في فلوريدا⁽¹⁶⁶⁾، ومنظمات غير ربحية مثل المجلس الوطني للسجينات حالياً وسابقاً، ومنظمة سيرينغ المجتمعية، ومنظمة الإنصاف والتحول، مشاريع رائدة توفر دخلاً مضموناً لبعض المساجين السابقين لمدد محدودة⁽¹⁶⁷⁾. ومن شأن مثل هذه المبادرات أن تعزز الإدماج المالي للمساجين السابقين بشكل فعال ومستدام أكثر، ومن ثم الحؤول دون تعرضهم للاستغلال.

48- وفي الختام، هناك عدد من الخدمات المصممة لأجل الفئات السكانية الضعيفة حالها بشكل خاص. فعلى سبيل المثال، بدأت اليابان برنامجاً خاصاً لفائدة كبار السن والأشخاص ذوي إعاقة يعمل فيه متطوعون من المجتمع المحلي مع مسؤولي المراقبة لأجل تأمين الحصول على السكن والدعم الاجتماعي وغيره من أشكال الدعم⁽¹⁶⁸⁾. وهناك عدد من دور الاستشفاء التي تديرها مجتمعات الشعوب الأصلية أو تدار بمشاركة مع مجتمعات الشعوب الأصلية لفائدة المساجين السابقين من أفراد الشعوب الأصلية في كندا، وتوفر بيانات آمنة ومناسبة من الناحية الثقافية لتعزيز إعادة الإدماج⁽¹⁶⁹⁾. ويوفر فرص عمل للنساء اللاتي أكملن برنامج التدريب على التدليك أثناء فترة السجن مركز ليلي للتدليك التايلاندي لتوظيف السجينات السابقات وتنمية مهارتهن في شيانغ ماي في تايلاند، فيتيح لهن تحقيق دخل يعادل ضعف متوسط الدخل الشهري في البلد⁽¹⁷⁰⁾.

49- ويأمل المقرر الخاص أن يستمر ترسيخ هذه التدابير وغيرها من تدابير إعادة الإدماج المهمة والمبتكرة على الصعيد العالمي منعاً للعودة إلى الإجرام ولممارسة أشكال الرق المعاصرة على المساجين السابقين. ولكي تكون التدابير فعالة، لا بد بالطبع من اتخاذ نهج تعدد ذوي المصلحة. ويحث المقرر الخاص جميع الدول على التعاون مع مؤسسات الأعمال التجارية والمستخدمين والمنظمات العمالية والمجتمع المدني والمؤسسات التعليمية والمهنية وقادة المجتمع المحلي وغيرهم من ذوي المصلحة المعنيين عن طريق توفير الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم التي تلمس الحاجة إليها. وينبغي أن يستطيع

(164) European Observatory on Homelessness, *Leaving Prison and Homelessness*, p. 65 (المرصد الأوروبي للتشرد، مغادرة السجن والتشرد، ص. 65).

(165) المرجع نفسه، ص 68؛ *REFORM Alliance and Perseus Strategies, Upholding Rights*، المرفق الثالث؛ وخطة العمل الوطنية الهولندية بشأن التشرد: الإسكان أولاً 2020-2023.

(166) انظر هذا الرابط: <https://www.mayorsforagi.org/>.

(167) انظر هذا الرابط: <https://www.nationalcouncil.us/reimagining-communities/basic-income-guarantee>؛ وهذين الرابطين: <https://www.eatchicago.org/chicago-future-fund-1> و <https://jgnav.org/>.

(168) المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، مدخلات قدمت إلى الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان لأغراض التقرير عن كبار السن المحرومين من الحرية (2022). متاح على هذا الرابط: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-report-older-persons-deprived-their-liberty>.

(169) انظر هذا الرابط: <https://www.canada.ca/en/correctional-service/programs/offenders/indigenous-corrections/healing-lodges.html>.

(170) Penal Reform International and the Thailand Institute of Justice, *The Rehabilitation and Social Integration of Women Prisoners*, p. 40.

المساجين أنفسهم أداء دور نشط في تشكيل سياسات وبرامج واستراتيجيات إعادة الإدماج وإعادة التأهيل، فهم الأكثر دراية بما يحتاجه الناس في مثل هذه الظروف.

خامساً - الاستنتاجات

50- فرضُ العمل الإلزامي على المساجين ممارسة شائعة بين الدول. وهذا لا يشكل تلقائياً عملاً جبرياً، لكن المقرر الخاص سلط الضوء في هذا التقرير على ممارسات شتى تتعارض بوضوح مع حقوق الإنسان ومعايير العمل الدولية القائمة. وهناك على العموم نقص في فرص العمل المجدية، كما أن الأجور غير كافية إلى حد كبير، حيث يتعذر على المساجين دفع تكاليف الضروريات وإعالة أحبائهم خارج أسوار السجن والادخار لمستقبلهم، فيزيد خطر العود إلى الإجرام والوقوع ضحية أشكال الرق المعاصرة بعد إطلاق سراحهم. وتثير شروط العمل أيضاً مخاوف جدية، حيث تحدثت تقارير عديدة عن ساعات العمل الطويلة دون استراحات ولا أيام راحة، وعن النقص في توفير حماية الصحة والسلامة المهنيين، وعن القصور في المرافق الطبية ومزايا الضمان الاجتماعي، فضلاً عن التهريب والمضايقات أو حتى العنف. ويُمارس العمل الجبري الذي تفرضه الدولة في أجزاء مختلفة من العالم، ولا يزال الاستغلال الجنسي داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية على درجة من الخطورة. ويجب التصدي بشكل أكثر فعالية لجميع حالات الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي عن طريق توفير التدريب والإشراف الكافيين، وزيادة المساءلة وتأمين إتاحة اللجوء إلى العدالة وسبل الانتصاف للضحايا.

51- وفيما يتعلق بما يقدم من تعليم وتدريب مهني داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية، يمكن الإقرار بوجود أمثلة إيجابية. ومع ذلك، تم التشكيك في جودتها وأهميتها، حيث إن العديد من البرامج غير مصممة لتزويد المساجين بمهارات ومؤهلات ومعارف قابلة للنقل يكون لها تأثير على إعادة إدماج الأشخاص المعنيين وعلى إعادة تأهيلهم على المدى الطويل. وهناك حاجة إلى مزيد من الاستثمار المبادر وإلى شراكات قوية مع ذوي مصلحة آخرين. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال التمييز والوصم المتجذران يحدان من إمكانية حصول المساجين السابقين على التعليم والعمل اللائق والسكن المناسب والضمان الاجتماعي وخدمات أخرى، ويجب على الدول تكثيف جهودها لأجل إزالة العقبات الموجودة وإتاحة فرص متكافئة لجميع العاملين المحتملين.

52- وأخيراً، يجب التصدي بشكل أكثر فعالية لأشكال التمييز المتقاطعة. فقد بين المقرر الخاص، في هذا التقرير، أن النساء وأفراد الأقليات والسكان الأصليين والمهاجرين والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي إعاقة يعانون من تمييز ووصم إضافيين في الحصول على مختلف الخدمات داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية وخارجها. وهناك حاجة إلى توعية وتدريب أكثر فعالية لجميع مقدمي الخدمات، وإلى التشجيع على اتباع نهج تعدد ذوي المصلحة بإشراك مجموعات متنوعة من ذوي المصلحة لأجل التصدي بفعالية لهذه الأشكال المتقاطعة من التمييز ودرءاً لممارسة أشكال الرق المعاصرة على المساجين الحاليين والسابقين.

سادساً - التوصيات

الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي أثناء السجن

53- يوصي المقرر الخاص بأن تقوم الدول بما يلي:

- (أ) التصديق على معايير العمل الدولية ذات الصلة وتنفيذها، بما فيها اتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29) والبروتوكول الملحق بها لعام 2014 واتفاقية إلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105)؛
- (ب) التأكد، بالوسائل التشريعية وبغيرها من الوسائل، من أن يكون العمل أثناء السجن طوعياً حقاً باشتراط الموافقة الحرة والمستنيرة والصريحة، وبإلغاء الإجراءات التأديبية لعدم الانخراط في العمل وبعرض مجموعة من خيارات العمل وبدائل أخرى؛
- (ج) الاعتراف بالمساجين كـ "عمال" في التشريعات الوطنية وشمولهم بحماية العمال، لا سيما فيما يتعلق بالأجور وساعات العمل وبالصحة والسلامة المهنتيين والحقوق النقابية؛
- (د) إنشاء عقد عمل لجميع أشكال العمل التي تؤدي أثناء السجن، يحدّد فيه جميع شروط العمل الأساسية؛
- (هـ) دفع الحد الأدنى الوطني للأجور، الذي يرتفع بارتفاع التضخم، على أقل تقدير، لجميع المساجين دون تمييز؛
- (و) ضمان أن تكون الاقتطاعات من الأجور معقولة وعادلة حتى يتمكن المساجين من شراء الضروريات وإعالة أحبائهم خارج أسوار السجن والادخار لمستقبلهم؛
- (ز) إتاحة مزيد من فرص العمل المجدي المصمّمة لتحسين المهارات والخبرات الرائجة عن طريق ترسيخ الشراكات مع مؤسسات الأعمال التجارية الخاصة والمستخدمين؛
- (ح) إيلاء اهتمام خاص، عند إسناد مهام العمل، للأبعاد التقاطعية كالسن ونوع الجنس والانتماء إلى السكان الأصليين أو وضع الأقلية أو الهجرة والإعاقة، وإجراء التعديلات المناسبة ومراعاة رغبات الأفراد واحتياجاتهم؛
- (ط) تشديد تفتيش العمل داخل مرافق المؤسسات الإصلاحية وخارجها من أجل ضمان امتثال المستخدمين في القطاعين العام والخاص لقوانين ولوائح العمل الوطنية وتبني حالات الاستغلال على الفور؛
- (ي) توفير التدريب الكافي للمساجين واتخاذ التدابير الكافية لحمايتهم توكيفاً للأمراض والإصابات المهنية؛
- (ك) ضمان إتاحة المرافق الطبية فوراً للمساجين في حال المرض أو الإصابة؛
- (ل) توسيع نطاق استحقاقات الضمان الاجتماعي كي تشمل المساجين دون تمييز؛
- (م) عند الضرورة، تقديم الدعم لأسر المساجين للتخفيف من ضائقتهم المالية؛
- (ن) إنهاء العمل الجبري الذي تفرضه الدولة في القانون وفي الممارسة تماشياً مع اتفاقية إلغاء العمل الجبري، لعام 1957 (رقم 105)؛

(س) وقف الاستغلال الجنسي للمحتجزين أو المساجين ووقف الاعتداء الجنسي عليهم فوراً واتخاذ تدابير فعالة لأجل التصدي لهما باعتماد وتنفيذ خطة عمل أو توجيهات محددة وتدريب موظفي الإصلاحات والتصدي للإفلات من العقاب؛

(ع) إنشاء هيئة مستقلة أو تحويل صلاحيات للآليات الموجودة (كالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأمانات المظالم وسلطات التحقيق في السجون) بتلقي ادعاءات الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي وبالتحقيق فيها على وجه السرعة وإتاحة سبل الانتصاف؛

(ف) كفالة إتاحة آليات التظلم لجميع المساجين إتاحةً آمنة دون الإفصاح عن الهوية.

توفير التعليم والتدريب المهني أثناء فترة السّجن.

54- يوصي المقرر الخاص بأن تقوم الدول بما يلي:

(أ) الاستثمار في التعليم والتدريب المهني لفائدة المساجين من أجل تعزيز إعادة تأهيلهم وإعادة اندماجهم بنجاح عند الإفراج عنهم؛

(ب) التشجيع على اتباع نهج تعدّد ذوي المصلحة في التعليم والتدريب المهني عن طريق تقوية الشراكات مع مؤسسات الأعمال التجارية المحلية والمستخدمين والمؤسسات التعليمية والمجتمع المدني وقادة المجتمع المحلي وغيرهم؛

(ج) تقديم ما يكفي من الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم لذوي المصلحة الذين يقدمون خدمات التعليم والتدريب المهني للمساجين؛

(د) ضمان أن يكون التعليم والتدريب المهني ملائمين ثقافياً ومراعين للاعتبارات الجنسانية ومصمّمين لأجل تلبية احتياجات كل مسجون والاستجابة لاهتماماته.

إعادة إدماج المساجين السابقين

55- يوصي المقرر الخاص بأن تقوم الدول بما يلي:

(أ) إزالة الحواجز القانونية وغيرها التي تعيق الحصول على التعليم والعمل اللائق والسكن المناسب وغير ذلك من الخدمات الأساسية؛

(ب) لأجل مكافحة التمييز، إدراج السّجن في القوانين واللوائح الوطنية باعتباره من أسباب التمييز المحظورة؛

(ج) القيام بالتوعية الكافية في صفوف مؤسسات الأعمال التجارية الخاصة والمستخدمين ومقدمي الخدمات وعامة الناس من أجل التصدي للتمييز والتحيز والوصم الذي يعاني منه المساجين السابقون؛

(د) التشجيع على اتباع نهج تعدّد ذوي المصلحة في وضع تدابير إعادة الإدماج وتنفيذها؛

(هـ) التغلب على العقبات الناجمة عن السوابق الجنائية بشطبها بعد فترات إعادة التأهيل المناسبة وبغير ذلك من الوسائل الملائمة؛

(و) تقديم الحوافز المالية وغيرها لمؤسسات الأعمال التجارية الخاصة وللمستخدمين بغية تشجيعهم على توظيف المساجين السابقين؛

(ز) كفالة حصول المساجين السابقين على السكن اللائق والضمان الاجتماعي دون تمييز؛

(ح) تعزيز الإدماج المالي للمساجين السابقين عن طريق إقامة شراكات أوثق مع المؤسسات المالية وغيرها من ذوي المصلحة.

توصيات شاملة

56- يوصي المقرر الخاص بأن تقوم الدول بما يلي:

(أ) التصدي للأشكال المتقاطعة من التمييز بناءً على السن ونوع الجنس والميل الجنسي والانتماء إلى السكان الأصليين والأقليات ووضع الأقليات أو الهجرة والإعاقة، التي تحد من الحصول على التعليم والتدريب المهني ومن الاستفادة من تدابير إعادة الإدماج؛ وتوفير تدريب منتظم على مسألة التمييز لجميع مقدمي الخدمات الحكومية وغير الحكومية؛ وتنفيذ تدابير خاصة بصورة مؤقتة عند الاقتضاء؛

(ب) التشجيع على اتباع نهج تعدد ذوي المصلحة بتعزيز مشاركة مجموعات متنوعة من ذوي المصلحة، بمن فيهم المساجين الحاليين والسابقون، في وضع سياسات وتوجيهات وبرامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج ذات الصلة؛

(ج) جمع وتحليل البيانات المصنفة بانتظام عن العمل أثناء السّجن، وعن برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، وعن الاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل، وعن إدماج المساجين السابقين الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة خصائص مهمة كالسن ونوع الجنس والميل الجنسي والهوية الجنسية والإعاقة والعرق والوضع من حيث الهجرة.